

الوقوف على ما في

صحيح مسلم من الموقوف

للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

(٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)

تحقيق وتعليق

مجدى السيد الهيم

مكتبة القرآن

للطبع والنشر والتوزيع
٣ شارع القماش بالفرنساوى - بولاق
القاهرة - ت ٧٦١٩٦٢١ - ٧٦١٥٩١

جميع الحقوق محفوظة
لمكتبة القرآن





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله ...

نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا .

من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده
ورسوله ﷺ .

قال عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ *

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ **

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ ***

* سورة آل عمران : ١٠٢ .

** سورة النساء : ١ .

*** سورة الأحزاب : ٧٠ - ٧١ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اجتهد علماء الإسلام قرناً بعد قرن في سماع الأحاديث النبوية ، وحملها ، ولولا عنايتهم بتحصيل الآثار ، وجمع السنن النبوية لضاع ركن عظيم من أركان الإسلام .

ولقد اختلفت الطرق التي استحدثها علماء الأمة لكي يصل لنا هذا التراث القيم .

فأخذ كل فريق منهم يحافظ على نوع من تلك السنن ، ويعمل على إشاعتها بين الناس حتى يتوارثوها جيل بعد جيل .

ففريق أخذ يجمع الأحاديث النبوية في مصنفات بحسب الأبواب ، أو بحسب المادة الفقهية ، وأطلقوا عليها المسانيد ، والصحاح ، والسنن . وفريق آخر أخذ يجمع أسماء الرواة ، ويصنفها إلى ضعفاء ، وكذايين ، وثقات ، حتى لا يدخل على حديثه — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — ما ليس منه .

وفريق ثالث أخذ يهتم بسلامة الرواية نطقاً ، ومعنى ، حتى تكون أقرب ، أو كما خرجت من مشكاة النبوة .

وفريق رابع أخذ يجرد مادخل الحديث النبوي من أقوال للصحابة ، ولمن بعدهم من التابعين وغيرهم ، حتى يصير الحديث النبوي على نهجه الأول ، مجرداً من أى إضافة ، كان البعض يذكرها على سبيل الشرح والإيضاح .

وفي هذا الكتاب يقف رجل من هؤلاء الرجال العظام ، الذين حاولوا خدمة هذا الدين بكل نفسٍ من أنفاس الحياة .

إنه الإمام ابن حجر ، عالم الديار المصرية ، وشيخ الإسلام في عصره ، يقف بنا أمام كتاب من أعمدة كتب السنة ، ألا وهو صحيح مسلم ، ويقوم بتجريده من أقوال الصحابة وغيرهم . وهذا عمل من الأعمال التي ذكرنا أن أهل العلم يهتمون بها من أجل خدمة السنة النبوية .

ولنتقف وقفة ليست بالطويلة أمام عنوان الكتاب : «الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف» الحديث الموقوف نوع من أنواع الأحاديث له تعاريف خاصة ذكرها أهل المصطلح ، لكن نيسط الأمر ، ونجعلها تحت منظور لغوى ، وآخر اصطلاحى أولاً في اللغة : يعرف بأنه اسم مفعول من «الوقف» كأن الرواي وقف بالحديث عند الصحابي ، ولم يتابع سرد باقي سلسلة الإسناد .

ثانياً في الاصطلاح : ما أضيف إلى صحابي من الصحابة من قول أو فعل ، أو تقرير .

إذن فنحن في هذا الكتاب مع أقوال الصحابة ، وآثارهم التي وردت في كتاب «صحيح مسلم» ، وما أسعد أن يجلس المرء ، ويقراً ما قاله السلف الصالح ، فإنهم كانوا في خير القرون عند الله تبارك وتعالى .

لذا فقد حاولنا تدليل مافي الكتاب من صعوبات ، واعتمدنا على توفيق العلي القدير ، وما خاب من رجا التوفيق منه ، لا من سواه . والحمد لله أولاً وآخراً .

[ترجمة المصنف]

١ - نسبه ونشأته العلمية :

هو أحمد بن علي بن محمد بن علي بن أحمد الكناني ، العسقلاني ، شيخ الإسلام ، وإمام الحفاظ في زمانه ، يكنى أبا الفضل ، عُرف بابن حجر . قال السخاوي : لقب لبعض آبائه ، وقال ابن العماد : نسبة إلى آل الحجر .

وُلد - رحمه الله - بمصر سنة ٧٧٣ هـ ، وتوفي عنه أبوه وهو طفل في رجب من سنة ٧٧٩ هـ .

وهكذا نستطيع أن نقول : إنه نشأ يتيماً ، وبدأ عمره بحفظ القرآن ، وكان سريع الحفظ ، فحفظ القرآن ، وهو ابن تسع ، على يد الشيخ صدر الدين الصفتي .

قال العلامة السيوطي : عانى أولاً الأدب والشعر فبلغ فيه الغاية ، ثم طلب الحديث من سنة ٧٩٤ هـ ، فسمع الكثير ، ورحل ، ولازم شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي ، وبرع في الحديث ، وتقدم في جميع فنونه .

ولقد لازم بعد بلوغه : الشمس بن القطان أحد أوصيائه ، في علم الفقه والعربية ، كما لازم في الفقه الإبناسي ، والبلقيني ، وابن الملقن .

٢ - رحلاته العلمية :

ارتحل - رحمه الله - إلى البلاد الشامية ، والحجازية ، فرحل إلى مكة ، وإلى دمشق ، واليمن ، وإلى الإسكندرية ، وإلى قوص سنة ٧٩٣ هـ ، وإلى القطيعة بالصعيد بمصر .

ولقد سمع من علماء الحرمين ، وبيت المقدس ، و نابلسي ،
والرملة ، وغزة ، وفي الكتاب الذي بين أيدينا نقرأ في نهايته أنه ألفه في
حلب حرسها الله .

٣ - شيوخه الذين أخذ عنهم :

اجتمع له من الشيوخ المشار إليهم ، والمعول عليهم في المشكلات
مالم يجتمع لأحد ممن سواه ، في عصره .
ولقد جمع الحافظ ابن حجر - رحمه الله - شيوخه ، وترجم لهم
في كتابه (المجمع المؤسس بالمعجم المفهرس) جمع فيه أسامي شيوخه
على المعجم ، وقسمهم إلى قسمين : الأول : فيمن حمل عنه عن طريق
الرواية ، والثاني : فيمن قرأ عليه شيئاً على طريق الدراية ، وقسمهم
من حيث العلو في الإسناد إلى : خمس طبقات ، وذكر في ترجمة كل
شيخ ما سمع منه ، ليكون الفهرست لمسموعاته .

ومن شيوخه الذين أخذ عنهم ، وكان كل واحد منهم متبحراً في
علمه ، ورأساً في فنه الذي عُرف به : أبو إسحاق : إبراهيم بن أحمد
التنوخى البعلبكي ، في علم القراءات ، والزين العراقي في علوم
الحديث ، والهيشمي ، والبلقيني ، ومجد الدين الفيروز آبادي في اللغة ،
والعز بن جماعة ، وكان متفنناً في علوم كثيرة ، وأخذ عن أبي
العباس : أحمد بن عمر البغدادي ، وعن أبي هريرة : عبد الرحمن بن
الحافظ الذهبي ، وابن عرفة المالكي ، ومن النساء : عن السيدة مريم
بنت الأذرعى .

٤ - تلاميذه الذين تلقوا عنه :

أخذ عنه : شيخ الإسلام : زكريا بن محمد الأنصاري ، وشمس

الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى ، والجمال إبراهيم القلقشندى ،
والعز بن فهد ، والبرهان البقاعى ، والشرف عبد الحق السنباطى
رحمهم الله ، وغيرهم .

٥ — مناصبه العلمية :

جلس الحافظ — رحمه الله — للتدريس والإفتاء ، والإملاء ،
وتولى مشيخة التدريس فى كثير من المدارس ، كالحسنية ،
والمنصورية ، والبيبرسية ، وغيرها .

ولقد ولى القضاء ، وصنف التصانيف النافعة المفيدة ، وانفرد
بمعرفة علوم الحديث ، وأملى من حفظه ما نيف على ألف مجلس ،
وأملى فى خانقاه بيبرس نحواً من عشرين سنة ، وفوض إليه المؤيد
القضاء بالديار الشامية مراراً فأبى ، وباشر القضاء فى مصر ، فى عهد
الملك الأشرف .

٦ — من صفاته العلمية :

اتصف — رحمه الله — ببعض الصفات ، فمن صفاته التى وهبها
الله له ، هو أنه كان سريع القراءة ، حتى إنه قرأ البخارى فى عشرة
مجالس ، من بعد صلاة الظهر إلى العصر ، ومسلماً فى خمسة مجالس فى
نحو يومين وشطر يوم ، وأعجب ما وقع له فى هذا ، هو فيما بين
صلاة الظهر والعصر — أثناء رحلته الشامية — قرأ المعجم الصغير
للطبرانى فى مجلس واحد . حقاً إنها بركة الأوقات ، التى لا تكون إلا
للأصفياء الأولياء . ولقد قرأ فى مدة إقامته بدمشق ، وهى شهران
وثلاث شهر تقريباً ما يقرب من مائة مجلد ، مع ما يكتبه من تعليقات
سريعة عليها .

٧ - مؤلفاته :

بالقطع إذا أخذنا نسرده في مؤلفاته ربما طال بنا المقام وطال ، ولقد سارت بكتبه الركبان ، فلقد ذكر السيوطي أنها كثيرة جداً ، تزيد على المائة ، وأملى أكثر من ألف مجلس ، وله تعليقات وتخرىج ما الحفاظ والمحدثون لها إلا محاييج ، فلنذكر بعض تلك المؤلفات :

١ - فتح الباري بشرح صحيح البخارى ، بدأ تصنيفه سنة ٨١٧ هـ ، وانتهى في أول يوم من رجب سنة ٨٤٢ هـ . وقد طبع طبعات كثيرة .

٢ - الإصابة في تمييز الصحابة ، طبع بدار صادر بيروت .

٣ - لسان الميزان ، طبع بمطبعة دائرة المعارف بمجدر آباد الدكن .

٤ - تهذيب التهذيب ، طبع بالهند ، وبمصر .

٥ - التقريب ، طبع بدار الكتاب العربى بمصر سنة ١٣٨٠ هـ .

٦ - تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، طبع بدار المحاسن بالقاهرة سنة ١٣٨٦ هـ .

٧ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، طبع بدار الجيل بيروت .

٨ - شرح نخبة الفكر ، طبع أكثر من طبعة .

٩ - زهرة الألباب في الألقاب ، مخطوطة .

١٠ - تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، طبع .

١١ - تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس . طبع .

١٢ - القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد ، طبع

بالمغرب ، ومصر .

١٣ - تغليق التعليق طبع .

١٤ - التشويق إلى وصل التعليق .

- ١٥ - نكت ابن الصلاح .
 ١٦ - المقرب في المضطرب .
 ١٧ - تخریج أحاديث الرافعى ، والهداية ، والكشاف .
 ١٨ - تسديد القوس على مسند الفردوس ، مخطوطة .
 ١٩ - الوقوف على ما فى صحيح مسلم من الموقوف ، وهو الكتاب الذى بين أيدينا .

وغيرها من المصنفات النافعة ، فجزاه الله كل خير عن الإسلام .
 أخيراً .. وفاته :

مرض - رحمه الله - عام ٨٥٢ هـ ، وبقي بعلته إلى أن توفى ،
 بعد صلاة العشاء الآخرة ، من ليلة السبت ، المسفرة عن اليوم الثامن
 والعشرين من ذى الحجة سنة ٨٥٢ هـ .

وكان ممن حمل نعشه السلطان فمن دونه ، فدفن بتربة بنى
 الخروى ، بالقرب من الإمام الليث بن سعد ، مقابل جامع الديلمى .
 ولقد شهد الشهاب المنصورى الجنازة ، فلما وصل إلى المصلى
 أمطرت السماء على النعش ، فأنشد الشهاب مرتجلاً :

قد بكت السحب على قاضى القضاة بالمطر
 وانهدم الركن الذى كان مشيداً من حجر
 ولقد رثاه جماعة من الفضلاء ، والأدباء النبلاء ، منهم الأديب
 شهاب الدين أبو الطيب أحمد بن محمد الحجازى الأنصارى ، فكان
 ممن قال :

هو شيخ الإسلام المعظم قدره
 قاضى القضاة العسقلانى الذى
 من كان أوحد عصره والنادرة
 لم ترفع الدنيا خصيما يناظره

لا تعجبوا لعلوه فأبوه من قبل على في الدنيا والآخرة
هو كيمياء العلم كم من طالب بالكسر جاء له فأضحى جابره
لهفى عليه خزانة العلم التي كانت بها كل الأفاضل ماهرة

وهكذا ترك الإمام دنيا الناس ، لكي يقابل رب الناس الذى
نرجو منه أن يغفر للإمام ، ويرحمه ، وينور عليه قبره إلى أن تقوم
الساعة ، وهو على ما يشاء قدير .

ولمزيد من التفصيل فعليك بالرجوع إلى المراجع والمصادر التالية :

- ١ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، للسخاوى : (٣٦/٢) .
 - ٢ - شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلى : (٢٧٠/٧) .
 - ٣ - البدر الطالع في محاسن من بعد القرن التاسع : (٨٧/١) .
 - ٤ - حسن المحاضرة ، للسيوطى : (٣٦٣/١) .
 - ٥ - ذيل تذكرة الحفاظ : (ص/٣٢٦) .
 - ٦ - ذيل طبقات الحفاظ : (ص/٣٨٠) .
 - ٧ - الأعلام للزركلى : (١٧٨/١) .
- والحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات .

[وصف المخطوطة]

عثرنا على مخطوطة الكتاب الوحيدة بفضل الله وكرمه - في دار
الكتب المصرية العامرة ، ولم نعثر إلا على نسخة واحدة ، وتقع
مخطوطة هذا الكتاب الطيب في (٣٥) ورقة ، تحتوى على (٧٠)
صفحة ، في كل صفحة (١٥) سطرًا .

تأخذ رقم (٢٣٣١٤) تحت رمز (ب) على ميكروفيلم برقم
(٤٣٠٩٧) . وكتب في نهايتها : علقه من نسخة المؤلف أفقر العباد
إلى الله تعالى حسن بن علي بن يوسف الايلي غفر الله تعالى له

[عملي في الكتاب]

- ١ — بعد نسخ المخطوطة قمت بإصلاح أى عيب كان من النساخ وذلك بمطابقة المخطوطة بأصل مسلم المطبوع .
 - ٢ — قمت بتخريج الأقوال بالرجوع إلى الكتب الستة ، فأشرت إلى من خرج القول : غير مسلم ، وفي كثير منها لم نجده إلا في مسلم .
 - ٣ — قمت بضبط الأقوال ضبطاً كاملاً حتى يتسنى قراءتها قراءة جيدة .
 - ٤ — شرحت ما استغلق فهمه ، أو استصعب الوصول إلى المراد منه ، هذا بإيجاز إذ لو حدث الشرح المطول لخرج الكتاب عن مقصوده .
 - ٥ — وضعت بعض العناوين الداخلية التي تيسر مهمة القارئ ، إذ أن الإمام ابن حجر لم يضع إلا عنوان الأبواب ، كأن يقول : كتاب (الزكاة) مثلاً ، وما وضعته من عناوين إنما هو منقول بنصه من مسلم .
 - ٦ — استفدت بنقل تعاليق الإمام النووي إذ أنه هو شارح مسلم المشهور .
 - ٧ — قمت بعمل مقدمة للكتاب والمؤلف .
- أخيراً مع صفحات من تراثنا الخالد أترككم .

مجدى فتحى السيد إبراهيم
طنطا — من أعمال القاهرة

٢٤٢٧

١٩٤٦

جزء الوقوف على ما في صحیح مسلم من الوقوف
تجريد الشيخ الأبيام الحافظ العالم العلامة فريد كهن
ووجيد عصره رحلة الحفاظ والمحدثين ذوي القلوب
الحية والمولفات المشقة بنهاية الدين إلى الغنم
أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن حجر المستدي
الشافعي ثقة الله بالرحمة والرضوان

وأسكنه الفردوس الجنان

وكرمه أمين وصلي

الله على محمد وآله

وحموهم

أبيل

ب

٢٤٢١٤

الصفحة الأولى من المخطوط

الوجه من مؤلفات التاك قول عنده وهو ابن ابي الهيثم بن عمرو بن الخطاب كان
 يتبعه بهؤلاء الكتابات سبحانك اللهم وصبرك تبارك اسمك وتعالى جدك
 ولا اله غيرك وهذا مع كونه مؤثقا منقطع الاسناد او معضل وقد جاء
 من مؤلفين وجه اخر غير كتابه وسلم وهو في كتاب الصلوة والرابع قوله عن
 ابن الزبير كما نقل كسفت النسر ولكن قل حصة النسر لما سجدت سلمان
 لا يكون اول من يدخل الشوق الحديث وهو في الناقب السادس قوله الحاج العوا
 الى ان كما اليه جليل الى اخره السابع قوله عمرو بن سعيد لابن سرج انا اعلم بذلك
 منك ان الحرم لا يقبل عاصيا الى اخره وقوله سلم للزهري يستعون حرفا ينزله
 بها باسانيد جيد وقوله سلم ولدك كيم بن جزام بن جوف الكعب الى اخره وقوله
 انما وضعت هاتما جمعوا عليه الفضة وما عدا ذلك ما ذكره ابن الموقنا
 انما اخرجت لانضمام كل منها الى الحديث المرفوع الذي بينت معاملة تلقتها
 به بوجه ما قاله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب اخر الكتاب
 على صلوه وهو بخط اوله ومنه كتبت هذه النسخة ما صورتها
 علقه القيم احمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن حجر بن ثلاثة ايام من اوله والخط
 لسة ثلاث وثلاثون حبل حرسها الله تعالى ان علقه بنسخة المؤلف
 في الاصل كلفه لهم فخطبه

الصفحة الأخيرة من المخطوط

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

وهو الموفق والهادي وعليه توكلت

الحمد لله الدائم بقاؤه ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، الجزيل عطاؤه ،
وأشهد أن محمداً رسول الله ، الصادقة أنباؤه ، صلى الله عليه ، وزاده فضلاً
وشرفاً لديه .

أما بعد ...

فهذه «أحاديث موقوفة ، ومقطوعة» تتبعها من «صحيح
مسلم» ، وقع أكثرها ضمن أحاديث مرفوعة ، وهى فى الكتاب
المذكور كثيرة ، لكنى لم أتعرض منها مثل :

قول الزهرى : ثم كان الأمر على ذلك فى خلافة أبى بكر ،
وَصَدْرًا من خلافة عمر^(١) . ومثل قول عبد الله بن مسعود : حتى
هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ ، قُلْتُ : وَمَا هَمَمْتُ بِهِ ؟ قال : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ
وَأُدْعَهُ .^(٢)

ومثل : قول عوف بن مالك : لَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفْرِ
يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ ، فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُتَاوَلُهُ إِلَّاهُ .^(٣)

(١) البخارى (٥٨ / ٣) ، ومسلم (٤٠ / ٦) ، ومعناه استمر كل واحد من المسلمين يقوم
رمضان فى بيته منفرداً ، حتى انقضى صدرًا من خلافة عمر ، ثم جمعهم عمر على أبى بن كعب فجلس
بهم جماعة .

(٢) البخارى (٦٤ / ٢) ، ومسلم (٦٣ / ٦) ، وابن ماجه (١٤١٨) .

(٣) مسلم (١٣٢ / ٧) ، وأبو داود (١٦٤٢) ، والنسائى (٢٢٩ / ١) ، وابن ماجه
(٢٨٦٧) ، وأحمد (٣٧ / ٦) .

ومثل قول أنس بعد قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أضر ، والله يضر .

ومثل قول أبي هريرة : مالى أراكم عنها معرضين^(١) .

ومثل قول ابن عمر لما أعتق : فأخذ من الأرض عودا ، فقال :
مافيه من الأجر ، ما يساوى هذا^(٢) .

ومثل قول ابن وعلة لابن عباس : إنا نكون بالمغرب ، ومعنا
البربر ، والمجوس ، يؤتى بالكبش قد ذبحوه ، ونحن لا نأكل ذبائحهم ؟
فقال ابن عباس : سألنا عنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحديث^(٣) .

ولو جاء مثلا بلفظ : سألنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التيس يؤتى به قد ذبحه
المجوس ، فأبرز الضمير لأوردته .

ومثل قول مطرف : صليت أنا وعمران بن حصين خلف على بن
أبي طالب ، فكان إذا سجد كبر ، الحديث ، وفيه : فقال عمر : إن
صلى بنا صلاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فلو كان جاء فيه : قال عمران : إن
صلى بنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكان إذا سجد كبر ، لأوردته .

وكذا مثل قول موسى بن سلمة : سألت ابن عباس كيف أصلى إذا
كنت مع الإمام بمكة ؟ قال : ركعتين سُنَّةَ أَى القاسم . وذكر ما
يستقل بنفسه ، ولو كان له تعلق بالحديث ، كما فى المثالين الماضيين .

ومثل : قول أبى بن كعب فى ليلة القدر .

ومثل : قول القاسم : كانت عائشة إذا عملت العمل لزمته .

ومثل : إنكار كعب بن عجرة على من خطب قاعدا ، وإنكار

عمارة بن رؤبة على من رفع يديه فى الخطبة^(٤) .

وكان الحامل على جمع هذه الأحاديث أنه يقع فى بعض مجالس

(١) مسلم (٤٧/١١) .

(٢) مسلم (٥٣/٤) .

(٣) سياتى شواهد تخرج هذه الأقوال .

(٤) مسلم (١٢٦/١١) .

الحديث قول أنى عمرو بن الصلاح^(١) فى علوم الحديث : « إنه ليس فى صحيح مسلم بعد الخطبة ، والمقدمة إلا الحديث المرفوع الصرف ، غير ممزوج بالموقوفات » ، واستدرك من تأخر عن عصر ابن الصلاح عليه ، بأنه وقع فى مسلم شئ من الموقوفات على بعض التابعين ، وهو قول يحيى بن أبى كثير : « لا يستطيع العلم براحة الجسد^(٢) .

وظن بعد من شاهدناه أنه ليس فى مسلم غير هذا الموضوع ، فتتبع ذلك من الصحيح . ووقع لى فيه مثل أثر يحيى بن أبى كثير ، كقول عروة : لا تقل كسفت الشمس^(٣) ، وغير ذلك ، وهذا حين الشروع فيما قصدت إليه ، أعان الله عليه .

[كتاب الإيمان]

أول من قال بالقدر

١ — حديث موقوف حدثنى أبو خيثمة زهير بن حرب ثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر^(٤) ح .

وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى وهذا حديثه ثنا أبى ثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر قال : « كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدُ الْجُهَنِيِّ ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ ، فَقَلْنَا : لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ ، فَوَفَّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ

(١) المحدث المشهور ، صاحب المقدمة الحديثية المعروفة باسمه .

(٢) سيأتى تخريجه بسنده عند مسلم .

(٣) سيأتى تخريجه .

(٤) مسلم (١ / ١٥٠ نووى) .

ابن عمر بن الخطاب دَاخِلًا الْمَسْجِدَ فَكَتَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي (١) ،
 أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ
 الْكَلَامَ إِلَيَّ (٢) ، فَقُلْتُ : أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ
 يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، وَيَتَفَقَّرُونَ الْعِلْمَ (٣) ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ ، وَأَنَّهَمْ
 يَزْعُمُونَ أَنَّ لَا قَدَرَ ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنْفُ (٤) .

قال : فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ ، وَأَنَّهَمْ بُرَاءٌ
 مِنِّي ، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ
 ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ (٥) .

[عقائد التوحيد]

٢ — (حديث آخر) : حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن ابن
 عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن مَحْيِرِيزٍ عن الصَّنَابِجِي
 عن عبادة بن الصامت أنه قال : « دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ
 فَبَكَيْتُ ، فَقَالَ : مَهَلًا لِمَ تَبْكِي ، فَوَاللَّهِ لَئِنِ اسْتَشْهَدْتُ لِأَشْهَدَنَّ
 لَكَ ، وَلَئِنِ شَفَعْتُ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ ، وَلَئِنِ اسْتَطَعْتُ لِأَنْفَعَنَّكَ » (٦) .

(١) يعني صرنا في ناحيته ، وكفنا الطائر جناحاه .

(٢) يعني يسكت ويفوضه إلى جرائق ، وبسطة لسان .

(٣) أي يتبعون ، وفي رواية عند أبي يعلى الموصلي (ينفقون) .

(٤) أي مستأنف لم يسبق به قدر ، ولا علم من الله تعالى ، وإنما يعلمه بعد وقوعه ، أعاذنا الله من الكفر والبهتان .

(٥) مسلم (١ / ١٥٠ - ١٥٦) ، وأبو داود (٤٦٩٥) ، والترمذي (٢٧٣٨) ، وأحمد

(١٠٧ / ٢) .

(٦) مسلم (١ / ٢٢٨ - ٢٢٩) .

[وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر]

٣ — (حديث آخر) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان^(١) ح . وثنا محمد بن المثني ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة كلاهما عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب — وهذا حديث أبي بكر — قال : « **أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْحُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : الصَّلَاةُ قَبْلَ الْحُطْبَةِ ، فَقَالَ : قَدْ تَرَكَ مَا هُنَالِكَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَىٰ مَا عَلَيْهِ** »^(٢) .

[تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله]

٤ — (حديث آخر) : حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش ثنا عمرو ابن عاصم ثنا معتمر سمعت أبي يحدث أن خالد الأثبج^(٣) ابن أخي صفوان بن مُحَرِّزٍ حدث عن صفوان بن محرز أنه حدث أن جُنْدَبَ ابن عبد الله البجلي بعث إلى عسعس ابن سلامة زمن فتنة ابن الزبير ، فقال : « **اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ ، حَتَّىٰ أَحَدَثَهُمْ ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبُ ، وَعَلَيْهِ بُرُوسٌ أَصْفَرُ** »^(٤) ، فقال : **تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ** »^(٥) .

(١) مسلم (٢١ / ٢) .

(٢) مسلم (٢١ / ٢ — ٢٢) . وفيه أن رجلاً أنكر على الإمام ابتداعه في الدين ، وهو من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٣) الأثبج ، وهو عريض ما بين الكاهل والظهر .

(٤) هو كل ثوب رأسه ملتصق به جبة أو غيرها .

(٥) مسلم (١٠٠ / ٢ — ١٠١) أما بقية الحديث فهو أن جندب قص عليهم قصة أسامة بن زيد عندما قاتل أحد الكفار بعد قوله الشهادة .

[الإسلام يهدم ما قبله]

٥ — (حديث آخر) : حدثنا محمد بن المشي العنزى وأبو معن الرقاشى وإسحاق بن منصور كلهم عن أبى عاصم — واللفظ لابن المشي — ثنا الضحاك — يعنى أبى عاصم — أنا حيوة بن شريح قال : حدثنى يزيد بن أبى حبيب عن ابن شماسة المهري قال : « حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ (١) ، فَبَكَى طَوِيلًا ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ — فذكر القصة — وفيه : ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرَى مَا حَالِي فِيهَا ، فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةً ، وَلَا نَارًا ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشْنُوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنَا ، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِى قَدْرَ مَا يُنْحَرُ جَزُورٌ ، وَيُقَسَّمُ لِحْمُهَا ، حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ ، وَانظُرُوا مَاذَا أَرَا جُعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّى » (٢)

[وجوب الإيمان برسالة نبينا ﷺ]

٦ — (حديث آخر) حدثنا : يحيى بن يحيى أنا هشيم عن صالح بن صالح الهمداني عن الشعبي قال : « رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَمْرٍو إِنَّ مَنْ قَبَلْنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ يَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَعْتَقَ أُمَّتَهُ ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا ، فَهُوَ كَالرَّاكِبِ بَدَنَتَهُ » فذكر الحديث ، وفيه : « ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ : لِلْخُرَاسَانِيِّ : خُذْ هَذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ ، فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرِحُلُ فِيمَا دُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ » (٣)

(١) سياقة الموت : حال حضور الموت .

(٢) مسلم (٢ / ١٣٧ — ١٣٩) قوله (فشنوا على التراب) فيه استحباب صب التراب في القبر .

(٣) مسلم (٢ / ١٨٧ — ١٨٩) .

وفي الحديث جواز قول العالم ما فيه التحريض للسامع على حفظ ما قاله ، وفيه ما كان عليه السلف عليهم رحمة الله من الرحلة إلى البلدان البعيدة في حديث واحد .

[الرقية]

٧ — (حديث آخر) : حدثنا : سعيد بن منصور ثنا هشيم أنا حصين بن عبد الرحمن قال : كنت عند سعيد بن جبير ، فقال : « أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ ^(١) ؟ قُلْتُ : أَنَا ، ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ ، قَالَ : فَمَاذَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اسْتَرْقَيْتُ . قَالَ : وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ فَقَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بَرِيدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ : لِأَرْقِيَةِ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ ^(٢) .

[من الطهارة]

١ — حدثنا : سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدى — واللفظ لسعيد — قالوا : أنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد قال : « دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يَعُوذُهُ ، وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَقَالَ : أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي يَا بَنَ عُسَرَ ^(٣) »

(١) البارحة : هي أقرب ليلة مضت .

(٢) مسلم (٩٢ / ٣ — ٩٣) .

(الحمة) هي سم العقرب ، وشبهها ، والمراد أى لا رقية إلا من لدغ ذى حمة .

وأما العين فهي إصابة العائن غيره بعينه ، والعين حق ، قال الخطاى : ومعنى الحديث لا رقية أشقى ، وأولى من رقية العين ، وذى الحمة ، وإنما جاءت الكراهة منها لما كان بغير لسان العرب ، فإنه ربما كان كفرة ، أو قولاً يدخله الشرك .

وقيل : ويحتمل أن يكون الذى كرهه من الرقية ما كان منها على مذاهب الجاهلية فى العوذ التى كانوا يتعاطونها ، ويزعمون أنها تدفع عنهم الآفات ، ويعتقدون أنها من قبل الجن ، ومعوتهم ، والله أعلم .

(٣) مسلم (١٠٢ / ٣) ، وأحمد (٧٣ / ٢) ، وأخرج المرفوع فقط الترمذى (١) ، وابن ماجه (٢٧٢) .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا : أبو كريب محمد بن العلاء وإسحاق ابن إبراهيم جميعا عن وكيع عن مسعر عن جامع بن شداد أبى صخرة قال : سمعت حمران بن أبان قال : « كُنْتُ أَضَعُ لِعُثْمَانَ طَهْرَهُ ، فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً » (١) .

٣ — (حديث آخر) : حدثنا : هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى قالوا : أنا عبد الله بن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن سالم مولى شداد قال : « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا ، فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَسْبِغِ الْوَضُوءَ » (٢) .

[بيان أن الغسل يجب بالجماع]

٤ — (حديث آخر) حدثنا : محمد بن المثني ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا هشام بن حسان ثنا حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري (٣) . ح .

وحدثنا : محمد بن المثني ثنا عبد الأعلى — وهذا حديثه — ثنا هشام عن حميد بن هلال قال : ولا أعلمه إلا عن أبي بردة عن أبي موسى قال : « اِخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ : لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ ، أَوْ مِنَ الْمَاءِ ،

(١) مسلم (٣ / ١١٥) . النطفة هي الماء القليل ، والمراد أنه لم يكن يمر عليه يوم إلا اغتسل فيه ، وكانت ملازمته للاغتسال محافظة على تكثير الطهر ، وتحصيل ما فيه من عظيم الأجر .

(٢) مسلم (٣ / ١٢٨) .

(٣) مسلم (٤ / ٤٠) والرمز (ح) يعني عند المحدثين تحويل سند الحديث إلى طريق آخر .

وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : بَلْ إِذَا خَالَطَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى : فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَأُذِنَ لِي ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّهُ ، أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ ، وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ ، فَقَالَتْ : لَا تَسْتَحْيِ أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتُ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدْتِكَ ، فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ ، قُلْتُ : فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلَ ؟ قَالَتْ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ (١) .

[باب التيمم]

٥ — (حديث آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير جميعا عن أبي معاوية — قال أبو بكر حدثنا أبو معاوية — عن الأعمش عن شقيق قال : « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا ، كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا يَتَيَّمُّ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : فَكَيْفَ بِهِذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ (٢) فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَوْ رُحِصَ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، لَأَوْشَكَ إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَّمُوا بِالصَّعِيدِ .

فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ (٣) .

(١) مسلم (٤٠/٤ - ٤١) .

قولها (على الخبير سقطت) يعنى صادفت خبيرًا بحقيقة ما سألت عنه ، عارفًا بخفيه وجليه ، حاذقًا

فيه .

(٢) سورة المائدة : ٦ .

(٣) البخارى (٩٥ / ١) ، ومسلم (٦٠ / ٤ - ٦١) ، وأبو داود (٣٢١) ، والنسائى

(١٧٠ / ١) .

— حدثني عبد الله بن هاشم العبدِيُّ ثنا يحيى — يعني ابن سعيد القطان — عن شعبة قال : حدثني الحكم عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبري عن أبيه « أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ ، فَلَمْ أَجِدْ مَاءً ؟ .
 فقال : لَأُثْصَلَ » .

وفيه : « فقال عمر : اتَّقِ اللَّهَ يَا عَمَّارُ ، قَالَ : إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ » . قال شعبة : وحدثني له غير زر : « فقال عمر نُؤَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتُ » (١) .

[من كتاب الصلاة]

١ — حدثنا محمد بن مهران الرازي ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عبدة أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » (٢) .

(١) مسلم (٤ / ٦٢) ، وأبو داود (٣٢٢) ، والنسائي (١٧٠ / ١) .
 (فقه الباب) : أبو موسى الأشعري — رضى الله عنه — كان قائلاً بعموم التيمم للمحدث ، والجنب ، وابن مسعود — رضى الله عنه — كان قائلاً بخصوصه ، فجرى بينهما البحث .
 أما قول عمر (اتق الله ... لم أحدث به) معناه قال عمر لعمار اتق الله تعالى فيما تروييه ، وتثبت ، فلعلك نسيت ، أو اشتبه عليك الأمر .
 وقوله (نوليك) من التولية أى جعلناك والياً على ما تصديت عليه من التبليغ والفتوى بما تعلم كأنه أراد أنه ما يتذكر ، فليس له أن يفتي به ، لكن لك يا عمار أن تفتي بذلك ، والله أعلم .
 (٢) مسلم (٤ / ١١١) ، وأخرجه مرفوعاً من حديث أبي سعيد ، الترمذى (٢٤٢) ، والنسائي (١٣٢ / ٢) قوله (تعالى جَدُّكَ) قيل : تعالى تفاعل من العلو ، أى علا ورفع عظمتك على عظمة غيرك غاية العلو والرفع ، وقال ابن حجر : أى تعالى غناؤك عن أن ينقصه إنفاق ، أو يحتاج إلى معين ونصير .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا عبد الرحمن بن حميد (١) . ح .

٣ — وثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري ومحمد بن عبد الملك الأموي قالوا : ثنا أبو عوانة عن قتادة عن يونس ابن جبير عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال : « صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ ، قَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ : أَقْرَبَ الصَّلَاةُ بِالْبَيْرِ وَالزَّكَاةُ ، قَالَ : فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ ، وَسَلَّمْ ، انصَرَفَ . فَقَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : فَأَرَمَ الْقَوْمُ (٢) ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : فَأَرَمَ الْقَوْمَ ، فَقَالَ : لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا ؟ قَالَ : مَا قُلْتُهَا ، وَلَقَدْ رَهَيْتُ أَنْ تَبْكَعْنِي بِهَا (٣) ، فَقَالَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَوْمِ : أَنَا قُلْتُهَا ، وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْحَيْرَ (٤) .

٤ — آخر : قال أبو إسحاق — إبراهيم بن محمد بن سفيان — قال أبو بكر بن أحمد بن أبي النضر في هذا الحديث . فقال مسلم : تريد أحفظ من سليمان ، فقال له أبو بكر فحدثني أبي هريرة ، فقال : هو صحيح ، يعنى وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا . فقال : هو عندي صحيح ، فقال : لِمَ لَمْ تَضَعَهُ هَهُنَا ؟ قَالَ : لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحًا ، وَضَعْتُهُ هَهُنَا ، إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ (٥) .

(١) هذا الحديث في مسلم مرفوع وليس بموقوف ، ولا بمقطوع ، فرمما حدث وهم من الشيخ رحمه الله ، وليس فيه (ح) ، والله أعلم .

(٢) أى سكتوا . (٣) أى تبكى بها ، وتونجنى .

(٤) مسلم (٤ / ١١٩) ، وأبو داود (٩٧٢) .

(٥) مسلم (٤ / ١٢٣) ، قال الإمام النووي رحمه الله : قد ينكر هذا الكلام ، ويقال قد وضع أحاديث كثيرة غير مجمع عليها ؟ وجوابه : أنها عند مسلم بصفة اجمع عليه ، ولا يلزم تقليد غيره في ذلك .

[اعتدال أركان الصلاة]

٥ — (آخر) : حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ثنا أبي ثنا شعبة عن الحكم قال : « غَلَبَ عَلَى الْكُوفَةِ رَجُلٌ قَدْ سَمَّاهُ زَمَنَ ابْنِ الْأَشْعَثِ ، فَأَمَرَ أَبَا عُيَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، فَكَانَ يُصَلِّي ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، قَامَ قَدْرًا مَا أَقُولُ : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ ، وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ ، بَعْدَ أَهْلِ الشَّيْءِ وَالْمَجْدِ ، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » (١)

٦ — حدثنا : محمد بن المثنى وابن بشار قالوا : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم بن ناجية لما ظهر على الكوفة نحوه (٢) .

٧ — (آخر) : حدثنا : شيبان بن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ابن هلال — يعنى حميدًا — قال : بينا أنا وصاحب لي نتذاكر حديثا إذ قال أبو صالح السمان أَنَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَرَادَ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ ، فَنَظَرَ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ ، فَعَادَ فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ ، أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الْأُولَى ، فَمَثَلَ قَائِمًا ، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ، ثُمَّ رَاحَ النَّاسَ ، فَحَرَجَ ، فَدَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ . (٣)

٨ — (آخر) : حدثنا : محمد بن العلاء أبو كريب قال : ثنا أبو

(١) مسلم (٤/ ١٨٩) .

(٢) مسلم (٤/ ١٨٩) .

(٣) مسلم (٤/ ٢٢٤) .

معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة قالا : أتينا عبد الله ابن مسعود في داره ، فقال : أصلى هؤلاء خلفكم (١) ؟ قلنا : لا ، قال : فقوموا فصلوا (٢) ، فلم يأمرنا بإذان ، ولا إقامة (٣) .

٩ - (آخر) : حدثنا محمد بن عباد ثنا حاتم - وهو ابن إسماعيل - عن يعقوب بن مجاهد عن ابن أبي عتيق قال : تحدثت أنا والقاسم عند عائشة حديثا ، وكان القاسم رجلا لحانة (٤) ، وكان لأيم ولید ، فقالت له عائشة : « مالك لا تحدث كما يتحدث ابن أخي هذا ، أما إني قد علمت من أين أتيت هذا ، أدبته أمه ، وأنت أدبتك أمك » (٥) قال : فعضب القاسم ، وأضب عليها (٦) .

١٠ - (آخر) : حدثنا : محمد بن المثني ثنا يحيى بن سعيد ثنا هشام ثنا قتادة عن سالم بن أي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله ﷺ ، وذكر أبا بكر فقال : « إني رأيت كأن ديكاً نقرني ثلاث نقرات ، وإني لا أراه إلا حضور أجلي » (٧) الحديث ، وفيه : « ثم قال : اللهم إني

(١) يعنى الأمير والتابعين ، وفيه إشارة إلى إنكار تأخيرهم الصلاة .

(٢) فيه جواز إقامة الجماعة في البيوت ، لكن لا يسقط بها فرض الكفاية ، إذا قلنا بالمذهب الصحيح أنها فرض كفاية ، بل لا بد من إظهارها ، وإنما اقتصر عبد الله بن مسعود على فعلها في البيت ، لأن الفرض كان يسقط بعقل الأمير وعامة الناس ، وإن أخرها إلى أواخر الوقت . قاله النووي .

(٣) مسلم (١٥ / ٥) وهذا القول هو مذهب ابن مسعود - رضی الله عنه - وبعض السلف من أصحابه وغيرهم أنه لا يشرع الأذان والإقامة لمن يصلى وحده في البلد الذى يؤذن وحده ، ويقام لصلاة الجماعة العظمى ، بل يكفي أذانهم وإقامتهم ، وذهب جمهور العلماء من السلف والخلف إلى أن الإقامة سنة في حقه ، ولا يكفي إقامة الجماعة ، واختلفوا في الأذان . قاله النووي رحمه الله .

(٤) اللحانة : الكثير اللحن في كلامه ، أى صاحب الخطأ في نطقه من الناحية الإعرابية .

(٥) مسلم (٤٦ / ٥ - ٤٧) .

(٦) أضب أى حقد ، وعائشة - رضی الله عنها - عمه القاسم ، ومؤدبته ، فكان من الواجب عليه ألا يغضب .

(٧) مسلم (٥١ / ٥ - ٥٢) ، وأحمد (١٥ / ١ ، ٢٧ ، ٤٨ ، ٥١) .

أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرَاءِ الْأَمْصَارِ ، وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا
عَلَيْهِمْ ، وَلِيُعَلِّمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، وَيَقْسِمُوا
فِيهِمْ فَيَتَّهَمُوا ، وَيَرَفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ (١) .

[السهو في الصلاة والسجود له]

١١ — (آخر) : حدثنا : عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الحسن بن
عبيد الله عن إبراهيم بن سويد قال : « صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةَ الظُّهْرَ
خَمْسًا ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ الْقَوْمُ ٣ يَا أبا شَيْبَةَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا ،
قال : كَلَّا ، مَا فَعَلْتُ ، قالوا : بَلَى .

قال : وَكُنْتُ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ ، وَأَنَا غَلَامٌ ، فَقُلْتُ : بَلَى ، قَدْ
صَلَّيْتَ خَمْسًا ، قال لي : وَأَنْتَ أَيْضًا يَا أَعْوَزُ (٢) تَقُولُ ذَلِكَ ،
قال : قُلْتُ : نَعَمْ .

قال : فَانْفَتَلَ (٣) ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ (٤) .

١٢ — (آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن
مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال : رأيت عبد
الله بن عمر ، وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ
نَهَانِي (٥) .

(١) مسلم (٥٣ / ٥) .

(٢) فيه دليل على جواز قول مثل هذا الكلام لقربته ، وتلميذه ، إذا لم يتأذ به ، وهذا حين غلبة
اللقب عليه .

(٣) انفتل فلان عن صلاته : أى انصرف . والمراد الانصراف إلى القبلة مرة أخرى .

(٤) مسلم (٦٥ / ٥) ، وأبو داود (١٠٢٠) ، والنسائي (٣ / ٣٢ — ٣٣) .

(٥) مسلم (٨١ / ٥) ، وأبو داود (٩٨٧) ، والنسائي (٣ / ٣٧) .

١٣ — (آخر) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال : أنا عبد الله بن يحيى بن أبي كثير قال : سمعت أبي يقول : « لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةٍ الْجِسَدِ » (١) .

١٤ — (آخر) حدثنا : يحيى بن يحيى التميمي قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال : « أَمَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا » (٢) .

[كراهة تأخير الصلاة عن وقتها]

١٥ — (آخر) : حدثني : زهير بن حرب ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن أبي العالية البراء قال : أئخر ابن زياد الصلاة ، فجاءني عبد الله بن الصامت ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ لَهُ

(١) مسلم (١١٣/٥) قال الإمام النووي رحمه الله : جرت عادة الفضلاء بالسؤال عن إدخال مسلم هذه الحكاية عن يحيى ، مع أنه لا يذكر في كتابه إلا أحاديث النبي ﷺ محضة ، مع أن هذه الحكاية لا تتعلق بأحاديث مواقيت الصلاة ، فكيف أدخلها فيها ، وحكى القاضي عياض — رحمه الله تعالى — عن بعض الأئمة أنه قال : سببه أن مسلماً — رحمه الله تعالى — أعجبه حسن سياق هذه الطريقة التي ذكرها لحديث عبد الله بن عمر — يعني السابق على هذا — وكثرة فوائدها ، وتلخيص مقاصدها ، وما اشتملت عليه من الفوائد في الأحكام ، وغيرها ، ولا نعلم أحداً شاركه فيها ، فلما رأى ذلك أراد أن ينبه من رغب في تحصيل الرتبة التي ينال بها معرفة مثل هذا ، فقال طريقه أن يكثر اشتغاله ، وإتباعه جسمه ، في الاعتناء بتحصيل العلم .

(٢) مسلم (١٢٩/٥) ، وأبو داود (٤١٠) ، والترمذي (٣١٦٥) ، والنسائي (٢٣٦/١) ، وأحمد (٧٣/٦) ، (١٧٨) .

وباقى الأثر : (وقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذني ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾ فلما بلغت أذنتها ، فأملت على حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ، وصلاة العصر ، وقوموا لله قانتين) وهذا الذي قالته أم المؤمنين حمله البعض على أنه تفسير لمعنى الصلاة الوسطى ، وكان من العادة أن يكتبوا التفسير أحياناً بجوار القرآن ، وذلك في المصحف الخاص بالواحد منهم . وقال البعض إن هذه قراءة ، ولكنها شاذة ، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر ، والله أعلم .

صَنِيعَ ابْنِ زِيَادٍ ، فَعَضُّ عَلَى شَفْتَيْهِ ، وَضَرَبَ فَخِذِي (١) .

١٦ — (آخر) : حدثنا : أبو غسان المسمعي ثنا معاذ — وهو ابن هشام — حدثني أبي عن مطر عن أبي العالية البراء قال : قلت لعبد الله ابن الصامت : نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أُمَّرَاءٍ فَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ ؟ قال : فَضَرَبَ فَخِذِي ضَرْبَةً أُوجَعْتَنِي (٢) .

١٧ — (آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة ثنا الفضل بن دكين عن أبي العميس عن علي بن الأقرع عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا ، فَلْيُحَافِظْ عَلَيَّ هُوَلاءِ الصَّلَوَاتِ ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ » (٣) .

١٨ — (آخر) : حدثنا : إسحاق بن إبراهيم نا المغيرة بن سلمة الخزومي ثنا عبد الواحد — وهو ابن زياد — ثنا عثمان بن حكيم ثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة قال : دَخَلَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، فَفَعَدَّ وَحَدَّهُ ، فَفَعَدَّتْ إِلَيْهِ (٤) .

١٩ — (آخر) : حدثنا : عبد الله بن مسلمة بن قعنب ثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال : صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ ، حَتَّى جَاءَ رَجُلُهُ (٥) وَجَلَسَ ، وَجَلَسْنَا مَعَهُ ، فَحَانَتْ مِنْهُ التَّفَاتَةُ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّيْتُ ، فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا فَقَالَ : مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ ؟

(١) مسلم (١٥٠/٥) ، وأحمد (١٦٠/٥) .

(٢) مسلم (١٥٠/٥) .

(٣) مسلم (١٥٦/٥) ، والنسائي (١٠٨/٢) ، وابن ماجه (٧٧٧) .

قوله (حيث ينادى بهن) إشارة إلى المساجد ، حيث ينادى لصلاة الجماعة .

(٤) مسلم (١٥٧/٥) .

(٥) يعني منزله .

قلت : يُسَبِّحُونَ . قال : « لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ صَلَاتِي » (١)

[الصلاة في الرحال في المطر]

(آخر) : حدثنا يحيى بن يحيى قرأت على مالك عن نافع أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد ، وريح ، ومطر ، فقال في آخر ندائه : « أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ » (٢) .

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر أنه نادى بالصلاة في ليلة ذات برد ، وريح ، ومطر ، فقال في آخر ندائه : « أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ ، أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ » (٣) .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه نادى بالصلاة بِضَجْنَانَ (٤) . مثله ولم يكرر .

(آخر) : حدثنا : علي بن حجر السعدي ثنا إسماعيل بن عبد الحميد — صاحب الزيادي — عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن عباس أنه قال لمؤذنه في يوم مطير : « إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ^ص فَلَا تُقُلْ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ

(١) مسلم (١٩٨/٥) ، وأبو داود (١٢٢٣) ، والترمذي (٥٤٢) بنحوه ، وابن ماجه (١٠٧١) .

قوله (لو كنت مسبحا لأتممت صلاتي) أى لو اخترت النفل ، لكان إتمام فريضتي أربعاً أحب إليّ ، ولكنى لا أرى واحداً منهما ، بل السنة القصر ، وترك النفل ، والمراد بالنفل النوافل الراتبة ، كسنة الظهر ، والعصر ، وغيرها ، والأمر أوسع من هذا فليرجع من شاء إلى كتب الفقه .

(٢) مسلم (٢٠٥/٥) ، وأبو داود (١٠٦٣) ، والنسائي (١٥/٢) ، وابن ماجه (٩٣٧) .

(٣) مسلم (٢٠٦/٥) .

(٤) البخارى (١٦٣/١) ، ومسلم (٢٠٦/٥) ، وأبو داود (١٠٦١) ، (١٠٦٢) .

قوله (ضجنان) هو جبل على مسافة صغيرة من مكة .

قُلْ : صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ» (١) الحديث وفيه : «إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ» (٢) ،
وَأَيُّ كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمَشُّوا فِي الطَّيْنِ ، وَاللَّحْضُ» (٣) .

(آخر) : حدثنا يحيى بن يحيى قرأت على مالك عن أبي بكر بن
عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن سعيد بن
يسار أنه قال : كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ (٤) .

(آخر) : حدثني : محمد بن حاتم ثنا عفان بن مسلم ثنا همام ثنا
أنس بن سيرين قال : تَلَقَّيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ ،
فَتَلَقَّيْنَاهُ بِعَيْنِ التَّمْرِ (٥) ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ ، وَوَجْهُهُ ذَاكَ
الْجَانِبِ ، وَأَوْمَأَ عَنِ يَسَارِ الْقِبْلَةِ (٦) .

(آخر) : حدثنا محمد بن المثني ثنا يحيى عن عبيد الله أخبرني نافع
أن ابن عمر كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ ، يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ،
بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ (٧) .

(آخر) : حدثنا أبو الربيع الزهراني ثنا حماد عن الزبير بن الخريت
عن عبد الله بن شقيق قال : حَظَبْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ ،
حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَبَدَتِ النُّجُومُ ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ :
الصَّلَاةُ ، الصَّلَاةُ (٨) .

(١) البخارى (١٦٠/١) ، ومسلم (٢٠٦/٥) ، وأبو داود (١٠٦٦) ، وابن ماجه (٩٣٩) .

(٢) عزيمة : أى واجبة متحتمة ، فلو قال المؤذن حى على الصلاة لكلفتم الخيء إليها ، ولحقتكم المشقة .

(٣) اللحض = الزلل ، والزلق . (٤) مسلم (٢١٠/٥) .

(٥) اسم موضع .

(٦) البخارى (٥٦٢) ، ومسلم (٢١٢/٥) .

(٧) البخارى (٥٨/٢) بنحوه ، ومسلم (٢١٣/٥) ، والترمذى (٥٥٢) .

(٨) مسلم (٢١٧/٥) .

(آخر) : حدثنا : محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن
بديل عن عبد الله بن شقيق قال : كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ ، فَكُنْتُ
أُصَلِّي قَاعِدًا (١) .

(آخر) : حدثنا : محمد بن المثنى ثنا محمد بن أبي عدى عن
سعيد عن قتادة عن زرارة أن سعد بن هشام بن عامر أَرَادَ أَنْ يَغْزُو فِي
سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ لَهُ عَقَارًا بِهَا ، فَيَجْعَلُهُ فِي
السَّلَاحِ ، وَالْكَرَاعِ (٢) ، وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ ، فَلَمَّا قَدِمَ
الْمَدِينَةَ لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، فَنَهَوهُ عَنْ ذَلِكَ .

وفيه : أَنَّهُ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ ، وَكَانَ طَلَّقَهَا ، ثُمَّ شَهِدَ عَلَيَّ
رَجْعَتِهَا (٣) .

(حديث آخر) : حدثنا : محمد بن مهران ثنا الوليد بن مسلم ثنا
الأوزاعي حدثني عبدة عن ذر قال سمعت أبا بن كعب ، يقول وقيل
له : إن عبد الله بن مسعود يقول : « مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ
الْقَدْرِ ، فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ ،
يَخْلِفُ مَا يَسْتَشِينِي ، وَوَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ » (٤)

[فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه]

(حديث آخر) : حدثنا : عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن

(١) مسلم (١٠/٦) والأثر في بيان جواز النافلة قائمًا ، وقاعدًا .

(٢) الكراع : اسم للخيل .

(٣) مسلم (٢٧/٦) .

(٤) مسلم (٤٣/٦) ولزيد من الإيضاح والتفصيل حول هذا الموضوع عليك بالرجوع إلى كتاب
(شرح الصدر بذكر ليلة القدر) في فضائل وعلامات ليلة القدر ، طبع بمكتبة القرآن .

الاعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : « كُنْتُ بِحِمَصٍ ،
فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ : اقْرَأْ عَلَيْنَا ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ ،
فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أُنزِلْتُ » . الحديث ، وفيه :
« فَيَيْنَمَا أَنَا أَكَلِمُهُ إِذْ وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْحَمْرِ ، فَقُلْتُ : أَتَشْرَبُ
الْحَمْرَ ، وَتُكَذِّبُ بِالكِتَابِ ، لَا تَبْرُحُ حَتَّى أَجْلِدَكَ ، قَالَ : فَجَلَدْتُهُ
الْحَدَّ » (١) .

(حديث آخر) : حدثني : زهير بن حرب ثنا يعقوب بن إبراهيم
حدثني أبي عن ابن شهاب عن عامر بن وائلة أن نافع بن عبد الحارث
لقى عمر بن بعسفان (٢) — وكان عمرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ — فقال :
« مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي ؟ فقال : ابْنُ أَبِي زَيْدٍ . قَالَ : وَمَنْ
ابْنُ أَبِي زَيْدٍ ؟ قَالَ : مَوْلَى مِنْ مَوَالِينَا . قَالَ : فَاسْتَحْلَفْتَ عَلَيْهِمْ
مَوْلَى !!

قال : إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَإِنَّهُ عَالِمٌ
بِالْفَرَائِضِ » (٣) .

[ترتيل القرآن واجتناب الهد]

(حديث آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير جميعا
عن وكيع عن الأعمش عن أبي وائل قال : جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : نَهَيْكَ
بُنْ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ تُقْرَأُ هَذَا

(١) مسلم (٨٧/٦ — ٨٨) ومن فوائد الحديث : استحباب الاستماع للقرآن ، والإصغاء
للقراءة ، وطلبها من الغير ، والتواضع من أهل العلم ممدوحا .

(٢) اسم بلد من البلدان .

(٣) مسلم (٩٨/٦) ، وابن ماجه (٢١٨) ، وأحمد (٣٥/١)

الْحَرْفَ ، أَلِفًا تَجِدُهُ ، أَمْ يَاءٌ ﴿ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ﴾ (١) . أَوْ : مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ ؟ فقال عبد الله : « وَكُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا » قال : إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفْصَلَ (٢) فِي رُكُوعٍ نَحْوِ مِائَةٍ بِعَدَدِ ٣٥ « هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ (٣) إِنْ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ (٤) ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ ، فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعٌ ، إِنْ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ » (٥) .

(حديث آخر) : حدثنا : شيبان بن فروخ ثنا مهدي بن ميمون ثنا واصل الأحدب عن أبي وائل قال : غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا ، بَعْدَ مَا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ ، فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ ، فَأَذَّنَ لَنَا ، فَمَكَّنْتَنَا هُنَيْئَةً ، قَالَ : فَحَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ : أَلَا تَدْخُلُونَ فَدَخَلْنَا ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ ، فَقَالَ : « مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا ، وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ ؟ » فَقُلْنَا : لَا إِلَّا أَنَّا ظَنَنَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ . قَالَ : « ظَنَنْتُمْ بِأَلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ غَفَلَةٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ ، حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ ، فَقَالَ : يَا جَارِيَةُ : انظري هل طلعت الشمس ؟ قال : فنظرت ، فإذا هي قد طلعت ، فقال : الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا » (٦) .

قال مهدي : وأحسبه قال : وَلَمْ يُهْلِكْنَا بِذُنُوبِنَا .

(١) سورة محمد : ١٥ .

(٢) المفصل : هو السور التي تلي آل حم ، وسمى مفصلاً لقصر سوره ، وقرب انفصال بعضهن عن بعض .

(٣) يعني تقرأه بسرعة ، وإفراط في العجلة كمن يقرأ الشعر ، بلا تدبير ، ولا تفكير .

(٤) معناه أنه لا يجاوز اللسان ، فلا يصل إلى قلوبهم ، والمطلوب أن يصل إلى القلوب ، لا إلى اللسان .

(٥) مسلم (١٠٥/٦) . قوله (إن أفضل الصلاة ..) هذا مذهب ابن مسعود — رضى الله عنه — وللعلماء مذاهب في هذه المسألة .

(٦) مسلم (١٠٦/٦) .

(حديث آخر) : حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : أتى عَلْقَمَةُ الشَّامِ فَدَخَلَ مَسْجِدًا ، فَصَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى حَلْقَةٍ فَجَلَسَ فِيهَا ، قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ ، فَعَرَفْتُ فِيهِ تَحَوُّشَ الْقَوْمِ (١) ، وَهَيَّئْتَهُمْ ، قَالَ : فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي (٢) .

(حديث آخر : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ فَضَيْلٍ عَنِ مَخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَقَالَ : « كَانَ عُمَرُ يُضْرِبُ الْأَيْدِيَ عَلَى صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ » (٣) .

[الجمعة]

حدثني حرملة بن يحيى أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سالم بن عبد الله عن أبيه أن عمر بن الخطاب يَبِينَا هُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَنَادَاهُ عُمَرُ : أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي شَغِلْتُ الْيَوْمَ ، فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ النَّيَاءَ ، فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ (٤) .

حدثنا : إسحاق بن إبراهيم أنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثني أبو هريرة قال : « بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ

(١) تحوش القوم : أى انقباضهم ، ويحتمل أراد الفطنة والذكاء ، يقال : رجل حوشى الفؤاد أى حديده .

(٢) مسلم (١٠٩/٦) .

(٣) مسلم (١٢٣/٦) .

(٤) البخارى (٣/٢) ، ومسلم (١٣١/٦) .

دَخَلَ عَثْمَانُ بْنُ عَفَانَ ، فَعَرَّضَ بِهِ عَمْرُ ، فَقَالَ : مَا بَأَلِ رِجَالِ
يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ التَّدَاةِ ! فَقَالَ عَثْمَانُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ
سَمِعْتُ التَّدَاةَ أَنْ تَوَضَّأْتُ ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ» (١) .

(حديث آخر : حدثنا : محمد بن المثنى وابن بشار قالا : ثنا محمد
ابن جعفر ثنا شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن
كعب بن عجرة قال : دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم
يَخْطُبُ قَاعِدًا ، فَقَالَ : «أَنْظُرُوا إِلَى هَذَا الْحَبِيثِ يَخْطُبُ
قَاعِدًا» (٢) .

(حديث آخر) : حدثني : سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ثنا عبد الرحمن بن
عبد الملك بن أَبَجَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حِيَانَ قَالَ : قَالَ أَبُو وَائِلَ :
خَطَبْنَا عَمَّارًا ، فَأَوْجَزَ ، وَأَبْلَغَ ، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا لَهُ : يَا أَبَا الْيَقْطَانِ : لَقَدْ
أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ (٣) .

(حديث آخر) : حدثنا : أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا عبد الله بن
إدريس عن حصين عن عمارة بن ربيعة قال : رأى بشر بن مروان —
على المنبر — رَافِعًا يَدَيْهِ ، فَقَالَ : قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ (٤) .

(حديث آخر) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ثنا
سليمان — وهو ابن بلال — عن جعفر عن أبيه عن ابن رافع قال :
اسْتَحْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ (٥) .

-
- (١) مسلم (١٢٣/٦) .
(٢) مسلم (١٥٢/٦) ، والنسائي (١٠٢/٣) قال النووي : يتضمن إنكار المنكر ، والإنكار
على ولاية الأمور إذا خالفوا السنة ، ووجه استدلاله بالآية أن الله تعالى أخبر أن النبي ﷺ كان يخطب قائماً .
(٣) مسلم (١٥٨/٦) .
(٤) مسلم (١٦٢/٦) ، وأبو داود (١١٠٤) ، والترمذي (٥١٤) ، وأحمد (١٦٦/٤) .
(٥) مسلم (١٦٦/٦) .

(حديث آخر) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا غندر عن ابن جريج قال : أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن أخت نمر ، يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة ، فقال : نعم ، صَلَّيْتُ مَعَهُ فِي الْمَقْصُورَةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ ، قُمْتُ فِي مَقَامِي فَصَلَّيْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ أُرْسِلَ إِلَيَّ فَقَالَ : لَا تُعَدُّ لِمَا فَعَلْتَ (١) .

(حديث آخر) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا : ثنا إسماعيل بن جعفر عن داود بن قيس عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال : « فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرَوَانَ (٢) ، حَتَّى أَتَيْتَا الْمُصَلَّى ، فَإِذَا كَثِيرٌ بِنِ الصَّلَاتِ قَدْ بَنَى مَنِيرًا مِنْ طِينٍ وَلَبَنٍ ، فَإِذَا مَرَوَانَ يُتَارِغُنِي يَدُهُ ، كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمَنْبَرِ ، وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ (٣) » .

[الكسوف]

١ — (حديث آخر) : أخبرنا : يحيى بن يحيى أنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة قال : « لَا تَقُلْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ، وَلَكِنْ قُلْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ » (٤) .

(١) مسلم (١٧٠/٦) ، وأبو داود (١١٢٩) ، وأحمد (٩٥/٤ ، ٩٩) .

(٢) أى ماشيًا له يده في يدي .

(٣) مسلم (١٧٧/٦) .

(٤) مسلم (٢١١/٦) قال النووي : هذا قول له انفرد به ، والمشهور كسفت الشمس ، وخسف

القمر ، ويقال كسفت الشمس والقمر .

[الجنائز]

١ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير جميعاً عن محمد بن بشر عن عبيد الله بن عمر ثنا نافع عن عبد الله أن حفصة بكت على عمر ، فقال : « مَهْلًا يَا بُنَيَّةُ » (١) .

٢ — (حديث آخر) : حدثني علي بن حجر نا شعيب بن صفوان أبو يحيى عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة بن أبي موسى قال : « لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صَّهْبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ عُمَرَ ، فَقَامَ : حِيَالِهِ (٢) يَبْكِي ، فَقَالَ عُمَرُ : عَلَامَ تَبْكِي ، أَعْلَى تَبْكِي ؟ قال : إِي وَاللَّهِ لَعَلِّكَ أَبْكِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ » (٣) .

٣ — حدثنا داود بن رشيد ثنا إسماعيل بن عليّة ثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة قال : « كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ ، وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ ، فَأَرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ ، فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِي ، فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا فَإِذَا صَوْتُ مِنَ الدَّارِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا

=أخى المسلم .

الكسوف : هو ذهاب ضوء الشمس كله ، أو بعضه ، فإذا كسفت الشمس ، أو خسف القمر ، فزع الناس إلى الصلاة إن أحبوا جماعة ، وإن أحبوا أفراداً ، والجماعة أولى ، فيكبر المسلم ، ويقرأ الفاتحة ، وسورة طويلة ، ثم يركع ركوعاً طويلاً ، ثم يرفع ، فيقرأ الفاتحة ، وسورة طويلة دون التي قبلها ، ثم يركع فيطيل دون الذي قبله ، ثم يرفع ، ثم يسجد سجدين طويلين ، ثم يقوم فيفعل مثل ذلك ، فتكون أربع ركعات ، وأربع سجعات .

(١) مسلم (٢٣١/٧) .

(٢) حiale : أى حذاءه ، وأمامه .

(٣) مسلم (٢٣٠/٧) .

بِالْيَدَاءِ ، إِذَا هُوَ بَرَجِلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ ، فَقَالَ : أَذْهَبَ
فَأَعْلَمَ لِي مَنْ ذَاكَ الرَّجُلُ .

فذهبت ، فَإِذَا هُوَ صُهِيبٌ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ أَمَرْتَنِي
أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ ، وَإِنَّهُ صُهِيبٌ ، قَالَ : مُرَّهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا ،
فَقُلْتُ : إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ . قَالَ : وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ . فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ
يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ فَبَجَاءَ صُهِيبٌ يَقُولُ : وَالأَخَاهُ ،
وَأَصَاحِبَاهُ» (١) .

٤ — وبه قال أيوب : قال ابن أبي مليكة حدثني القاسم بن محمد
قال : « لما بلغ عائشة قول عمر ، وابن عمر قالت : إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي
عَنْ غَيْرِ كَاذِبِينَ ، وَلَا مُكَدِّبِينَ ، وَلَكِن السَّمْعَ يُحْطِئُ» (٢) .

٥ — (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن حاتم ثنا بهز ثنا وهيب ثنا
موسى بن عقبة عن عبد الواحد عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن
عائشة أنها لما توفى سعد بن أبي وقاطه رَسَلَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمُرُوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ ، فَعَلُّوا فَوْقَ بِهِ
عَلَى حُجْرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ ، أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ
إِلَى الْمَقَاعِدِ (٣) .

[الزكاة]

١ — (حديث آخر) : حدثنا : سعيد بن محمد الجرمي ثنا عبد
الرحمن بن عبد الملك بن أبجر الكناني عن أبيه عن طلحة بن مصرف

(١) مسلم (٢٣١/٦) .

(٢) مسلم (٢٣٢/٦) ، والنسائي (١٩/٤) .

(٣) مسلم (٣٩/٧) .

عن خيثمة قال : « كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ ، فَدَخَلَ فَقَالَ : أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوَّتَهُمْ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَنْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ » (١) .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب أخبرني معاوية بن صالح حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن عبد الله بن عامر اليحصبي قال : سمعت معاوية يقول : « إِيَّاكُمْ وَالْأَحَادِيثَ ، إِلَّا حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخِيفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ » (٢) .

(٣) (حديث آخر) : حدثني سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر عن داود عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه قال : بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ الْبَصْرَةِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ ، فَقَالَ : « أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، وَقَرَأْتُمْ ، فَأَتَلُوهُ ، وَلَا يَطْلُنَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمْدُ فَتَقْسُرَ قُلُوبُكُمْ كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » (٣) .

[الصيام]

١ — (حديث آخر) : حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن إسماعيل — هو ابن جعفر عن محمد ، وهو ابن أبي حرمة — عن كريب أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ

(١) مسلم (٨٢/٧) .

(٢) مسلم (١٢٧/٧) ومراد معاوية النبي عن الإكثار من الأحاديث بغير تثبيت لما شاع في زمنه من التحدث عن أهل الكتاب ، وما وجد في كتبهم عندما فتحت بلدانهم ، وأمرهم بالرجوع إلى ما كان في زمن عمر رضي الله عنه لضبطه الأمر ، وخوف الناس من سطوته ، ومنعه الناس من المسارعة إلى الأحاديث ، وطلبه الشهادة على ذلك ، حتى استقرت الأحاديث . قاله النووي .

(٣) مسلم (١٣٩/٧ — ١٤٠) .

بِالشَّامِ ، قَالَ : وَقَدِمْتُ الشَّامَ ، فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا ، وَأَسْتَهْلُ عَلَيَّ رَمَضَانَ ، وَأَنَا بِالشَّامِ ، فَرَأَيْتُ الْهَيْلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْهَيْلَالَ ، فَقَالَ : مَتَى رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ ؟ فَقُلْتُ : رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ : أَنْتَ رَأَيْتَهُ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، وَرَأَاهُ النَّاسُ ، وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ ، فَقَالَ : لَكِنَّا رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ ، فَلَا نَزَالَ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ ، أَوْ نَرَاهُ ، فَقُلْتُ : أَوْ لَا تُكْتَفَى بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ ، فَقَالَ : لَا (١) .

[الحج]

١ — حديث ابن عمر زيادة في التلبية : «لَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْحَيْرُ بَيْدَيْكَ» (٢) . الحديث من طرق عن يحيى بن يحيى عن مالك عن نافع عنه .

[استحباب الطيب قبل الإحرام]

٢ — (حديث آخر) : حدثنا : سعيد بن منصور وأبو كامل جميعاً عن أبي عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه سألت عبد الله

(١) مسلم (١٩٧/٧) ، والنسائي (١٣١/٤) .

قوله (واستهل على رمضان) أى تبين هلاله .

وعند النسائي زيادة (لا هكذا أمرنا رسول الله ﷺ) يحتمل أن المراد به أنه أمرنا أن لا نقبل شهادة الواحد في حق الإفطار ، أو أمرنا أن نعتد على رؤية أهل بلدنا ، ولا نعتد على رؤية غيرهم . قاله السيوطي .

(٢) مسلم (٨٨/٨) ، وأبو داود (١٨١٢) ، والترمذي (٨٢٦) ، والنسائي (١٦١/٥) ،

وابن ماجه (٢٩١٨) .

ابن عمر : عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا ، فَقَالَ : مَا أَحَبُّ
 أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا ، أَنْصَحُ (١) طَيِّبًا ، لِأَنَّ أَطْلِي بِقَطْرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ
 أَنْ أَفْعَلَ (٢) . الحديث !

[جواز غسل المحرم بدنه ورأسه]

٣ — (حديث آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد
 وزهير بن حرب وقتيبة بن سعيد قالوا : ثنا سفیان بن عيينة عن زيد
 بن أسلم ح .

وحدثنا : قتيبة بن سعيد بن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن
 إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن عبد الله بن عباس والمسور بن
 محرمة أنها اختلغا . فقال عبد الله بن عباس يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ،
 وَقَالَ الْمَسُورُ : لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى
 أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ (٣) .

٤ — (حديث آخر) : حدثنا : قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن بيان
 عن وبرة قال : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، وَقَدْ أُحْرِمْتُ
 بِالْحَجِّ ؟ فَقَالَ : « وَمَا يَمْنَعُكَ ؟ » قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ فُلَانٍ يَكْرَهُهُ ،
 وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ ، رَأَيْتَاهُ قَدْ فَتَنَتْهُ الدُّنْيَا ، قَالَ : « وَأَيْنَا أَوْ أَيُّكُمْ لَمْ
 تَفْتَنَهُ الدُّنْيَا » (٤) .

(١) يبيض : أى يفر منه .
 (٢) البخارى (٧٦/١) ، ومسلم (١٠٢/٨) وبقى الأثر أن عائشة أوضحت للسائل أنها طيبت
 الرسول ﷺ ، ثم أصبح محرما .
 (٣) البخارى (٢٠/٣) ، ومسلم (١٢٥/٨) ، وأبو داود (١٨٤٠) ، والنسائى
 (١٢٨/٥) ، وابن ماجه (٢٩٣٤) ، وأحمد (٤١٨/٥) .
 (٤) مسلم (٢١٨/٨) .

٥ — (حديث آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى أنا عبثر عن إسماعيل ابن أبى خالد عن وبرة قال : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَيُصَلِّحُ لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْقِفَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَقُولُ لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَوْقِفَ . (١)

٦ — حدثني هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن أن رجلاً من أهل العراق قال : سَلَّ لِي عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ عَن رَجُلٍ يُهْلُ بِالْحَجِّ ، فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَيَجِلُّ أَمْ لَا ؟ ، فَإِنْ قَالَ لَكَ لَا يَجِلُّ ، فَقُلْ لَهُ إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ ذَلِكَ . فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : لَا يَجِلُّ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ إِلَّا بِالْحَجِّ .

قُلْتُ : فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : بئسَ مَا قَالَ . الْحَدِيثُ . وَفِيهِ : قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : فَمَا بَالُهُ لَا يَأْتِينِي بِنَفْسِهِ يَسْأَلُنِي أَطْنُهُ عِرَاقِيًا . قُلْتُ : لَا أَدْرِي .

وفيه : ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ، ثُمَّ عُمَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مُعَاوِيَةُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، ثُمَّ حَجَّجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ، ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ، ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ ، ثُمَّ آخِرُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ، ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا بِعُمْرَةٍ ، وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أَفْلاَ يَسْأَلُونَهُ ، وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَعُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ

(١) مسلم (٢١٧/٨) هذا الذي قاله ابن عمر هو إثبات طواف القدوم للحاج ، وهو مشروع قبل الوقوف بعرفات ، وبهذا الذي قاله ابن عمر قاله العلماء كافة سوى ابن عباس ، وكلهم يقولون : إنه سنة ليس بواجب . قاله النووي .

أَقْدَامُهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أُمَّيْ
وَنَحَالَتِي جِئِنَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْدَأَنَّ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ ، تَطُوفَانِ بِهِ ،
ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ (١) .

٧ — (آخر) : حدثنا : محمد بن حاتم ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة
عن مسلم القُرِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ مُتَعَةِ الْحَجِّ ، فَرَخَّصَ فِيهَا ،
وَقَالَ : كَانَ ابْنُ الرُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا (١) .

٨ — (آخر) : حدثنا : محمد بن المنثري وابن بشار قالا : ثنا محمد
ابن جعفر ثنا شعبة سمعت أبا جمرَةَ الضَّبْعِي يَقُولُ : تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي
نَاسٌ عَنِ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَمَرَنِي بِهَا ،
قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ ، فَنِمْتُ فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي ، فَقَالَ :
عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ (٣) .

٩ — (آخر) : حدثنا : إسحاق بن إبراهيم أنا محمد بن بكر أنا ابن
جريج أخبرني عطاء : كان ابن عباس يقول : « لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
حَاجٌّ ، وَلَا غَيْرُ حَاجٍّ إِلَّا حَلَّ » . قُلْتُ لِعَطَاءَ : مِنْ أَيِّنَ يَقُولُ ذَلِكَ ؟
قَالَ : مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ (٤) —
قُلْتُ : فَإِنَّ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ ؟ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ هُوَ بَعْدَ
الْمَعْرِفِ وَقَبْلَهُ (٥) .

(١) مسلم (٢١٩/٨ — ٢٢١) .

(٢) مسلم (٢٢٤/٨) .

(٣) البخاري (١٧٥/٢ — ١٧٦) ، ومسلم (٢٢٧/٨) ، وأحمد (٢٤١/١) .

(٤) سورة الحج : ٣٣ .

(٥) مسلم (٢٣٠/٨) قال النووي : هذا الذي ذكره ابن عباس هو مذهبه ، وهو خلاف مذهب
الجمهور من السلف والخلف ، فإن الذي عليه العلماء كافة سوى ابن عباس أن الحاج لا يتحلل بمجرد
طواف القدوم ، بل لا يتحلل حتى يقف بعرفات ، ويرمي ، ويحلق ، ويطوف طواف الزيارة ،
فحينئذ يحصل التحللان ، ويحصل الأول باثنين من هذه الثلاثة التي هي : رمي جمرَةَ الْعَقْبَةِ ، والحلق ،
والطواف وأما احتجاج ابن عباس بالآية فلا دلالة له فيها لأن قوله تعالى ﴿ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ =

١٠ - (آخر) : حدثنا : إسحاق بن إبراهيم أنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ^١ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ الضُّحَى فِي الْمَسْجِدِ ، فَسَأَلْتَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ ، فَقَالَ : بدعة^(١) .

١١ - (آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال : قلت لها إني لأظن رجلا لو لم يطف بين الصفا والمروة ماضره . قالت : لم قلت ؟ لأن الله تعالى يقول : ﴿ إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾^(٢) إلى آخر الآية . فقالت : « مَا أْتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ ، وَلَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا »^(٣) .

١٢ - (آخر) : حدثنا : محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا يحيى - وهو القطان - عن ابن جريج حدثني عبد الله مولى أسماء قال : قَالَتْ لِي أَسْمَاءُ وَهِيَ عِنْدَ دَارِ الْمُزْدَلِفَةِ ، هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : لَا ، فَصَلَّتْ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا بَنِي هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَتْ : ارْحَلْ بِي ، فَارْتَحَلْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ، ثُمَّ صَلَّتْ فِي مَنْزِلِهَا . فَقُلْتُ لَهَا : أَيُّ هَتَّاءَ^(٤) لَقَدْ غَلَسْنَا . قَالَتْ : كَلَّا أَيُّ

=معناه : لا تنحر إلا في الحرم ، وليس فيه تعرض للتحلل من الإحرام ، لأنه لو كان المراد به التحلل من الإحرام لكان ينبغي أن يتحلل بمجرد وصول الهدى إلى الحرم قبل أن يطوف . وأما احتجاجه بأن النبي ﷺ أمرهم بنسخ الحج إلى العمرة في تلك السنة فلا يكون دليلاً في تحلل من هو ملتبس بإحرام الحج ، والله أعلم .

(١) البخارى (٣/٣) ، ومسلم (٢٣٧/٧) قد حمله القاضى وغيره على ان مراده أن إظهارها في المسجد ، والاجتماع لها ، هو البدعة ، لا أن أصل صلاة الضحى بدعة .

(٢) سورة البقرة : ١٥٨ .

(٣) البخارى (١٩٣/٢) بنحوه ، ومسلم (٢١/٩) ، والترمذى (٣١٤٥) ، وابن ماجه (٢٩٨٦) ، والنسائى (٢٣٨/٥) .

(٤) أى : يا هذه ، وفي الشبية : يا هتان ، وفي الجمع : ياهنات ، وهنوان .

بُنِيَّ (١) .

١٣ — (آخر) : حدثنا : منجاب بن الحارث التميمي أنا ابن مسهر عن الأعمش سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُونُسَ ، وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمُنْبَرِ : أَلْفُوا الْقُرْآنَ كَمَا أَلَّفَهُ جِبْرِيلُ السُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقْرَةُ ، وَالسُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا النَّسَاءُ ، وَالسُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ . قَالَ : فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِ . فَسَبَّهُ (٢) .

[استحباب بعث الهدى إلى الحرم]

١٤ — (آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن ابن زياد كتب إلى عائشة أن عبد الله بن عباس قال : «مَنْ أَهْدَى هَدْيًا حَرَمًا عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ» وَقَدْ بَعَثْتُ بِهَدْيِي ، فَآكُتْبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكِ» (٣) .

[باب ما يفعل بالهدى إذا عطب]

١٥ — (آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى أنا عبد الوارث بن سعيد

(١) البخارى (٢٠٣/٢) ، ومسلم (٣٩/٨) ، وأحمد (٣٤٧/٦ ، ٣٥١) .
(٢) مسلم (٤٣/٨) قال القاضى عياض : إن كان الحجاج أراد بقوله كما أله جبريل تأليف الآى فى كل سورة ، ونظمها على ما هى عليه الآن فى المصحف ، فهو إجماع المسلمين ، وأجمعوا أن ذلك تأليف النبى ﷺ ، وإن كان يريد تأليف السورة بعضها فى إثر بعض فهو قول بعض الفقهاء والقراء ، وخالفهم المحققون ، وقالوا : بل هو اجتهاد من الأئمة ، وليس بتوقيف ، وتقديمه هنا النساء على آل عمران دليل على أنه لم يرد إلا نظم الآى .

(٣) البخارى (٢٠٧/٢) ، ومسلم (٧٢/٩) .

عن أبي التياح الضبعي حدثني موسى بن سلمة الهذلي قال : انطلقتُ
أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرِينَ^(١) وَأَنْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بِيَدَيْهِ يَسُوقُهَا ،
فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ ، فَعَبِيَ بِشَانِهَا ، إِنْ هِيَ أُبْدِعَتْ كَيْفَ يَأْتِي
بِهَا ، فَقَالَ : لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لَأَسْتَحْفِينَ^(٢) عَنْ ذَلِكَ ، قَالَ :
فَأَضْحَيْتُ^(٣) ، فَلَمَّا نَزَلْنَا الْبَطْحَاءَ ، قَالَ : انطلق إلى ابن عباس
تحدثت إليه ، قال : فذكر له شأن بدنته . فقال : على الخير
سقطت^(٣) .

[باب نقض الكعبة وبنائها]

١٦ — (آخر) : حدثنا : هناد بن السرى ثنا ابن أبي زائدة عن
عطاء قال : لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية ، حين غزاها أهل
الشام ، فكان من أمره ما كان ، تركه ابن الزبير حين قدم الناس
الموسم ، يريد أن يجرئهم^(٤) أو يجرهم^(٥) على أهل الشام ، فلما صدر
الناس قال : « يَأْتِيهَا النَّاسُ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ ، أَنْقُضُهَا^(٦) ثُمَّ
أَبْنِي بِنَاءَهَا ، أَوْ أُصْلِحْ مَا وَهَى مِنْهَا ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَإِنْ قَدْ فُرِقَ
لِي^(٦) رَأَى فِيهَا^(٦) أَرَى أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَى » فذكر الحديث ، وفيه :

(١) لاسالنا سؤالا بليغا عن ذلك .

(٢) معناه صرت في وقت الضحى .

(٣) مسلم (٧٥/٩ - ٧٦ - ٧٧) وقول ابن عباس (على الخير سقطت) فيه دليل لجواز ذكر
الإنسان بعض مباحته للحاجة ، وإنما ذكر بن عباس ذلك ترغيباً للسامع في الاعتناء بخبره ، وحثاً له
على الاستماع إليه ، وأنه علم محقق . أفاده النوى .

(٤) أى يشجعهم على قتالهم بإظهار قبح فعالهم .

(٥) معناه يغيظهم مما يرونه قد فعل بالبيت من قولهم حربئ الأسد إذا غضبته ، قال القاضي : وقد
يكون معناه يحملهم على الحرب ويحرضهم عليهم . أفاده النوى .

(٦) أى كشف لي ، وبين .

« فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ احْتَرَقَ بَيْتُهُ ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجَدَّهُ ، فَكَيْفَ بَيْنَ رَبِّكُمْ !!؟ إِيَّيْ مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا ، ثُمَّ عَازِمٌ عَلَى أَمْرِي ، فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيَهُ عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزَلَ بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ ، حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً ، فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا ، فَتَقَضُّوا حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ ، فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمَدًا فَسَتَرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ (١) حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ . وفيه : « فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحِجَابُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسِّ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعَدُوْلُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ .

فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ : إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَطِيخِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ » (٢) .

١٧ — (آخر) : حدثنا : قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمر بن سعيد ، وهو يبعث البعوث إلى مكة (٣) . فذكر الحديث ، وفيه : فقيل لأبي شريح ما قال لك عمرو ؟ قال : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًّا (٤) ، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ ، وَلَا فَارًّا بِحَرْبَةٍ (٥) .

(١) المقصود بهذه الأعمدة والستور أن يستقبلها المصلون في تلك الأيام ، ويعرفوا موضع الكعبة ، ولم تنزل تلك الستور حتى ارتفع البناء ، وصار مشاهدًا للناس فأزالها لحصول المقصود من البناء المرتفع من الكعبة . أفاده النووي .

(٢) مسلم (٩٢/٩ - ٩٣ - ٩٤) .

(٣) يعني لقتال ابن الزبير .

(٤) أي لا يعصمه .

(٥) البخاري (٣٧/١) ، ومسلم (١٢٨/٩) ، والترمذي (٨٠٦) ، وأحمد (٣٨٥/٦) .

قوله (فارا بحربة) أصلها السرقة من الإبل ، وتطلق على كل خيانة وفي البخاري إنها البلية ، وقال الخليل : هي الفساد في الدين من الخارب وهو اللص المفسد في الأرض .

[النكاح]

١ - (حديث آخر) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : إني لأمشي مع عبد الله بن مسعود بمنى إذ لقيه عثمان بن عفان ، فقال : هلم يا أبا عبد الرحمن ، قال : فاستحلاه ، فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة ، قال له : تعال يا علقمة قال : فجئت ، فقال له عثمان : ألا نزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية بكرأ لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد^(١) .

[ما جاء في نكاح المتعة]

٢ - (آخر) : حدثني : حرمة بن يحيى أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال : « إن ناساً أعمى الله قلوبهم ، كما أعمى أبصارهم يفتنون بالمتعة ، يعرض برجل فناداه ، فقال : إلك لجلف جاف^(٢) .

٣ - وبه إلى ابن شهاب أخبرني خالد بن المهاجر بن سيف الله أنه بينا هو جالس عند رجل ، جاءه رجل فاستفتاه في المتعة ، فأمره بها^(٣) .

(١) البخارى (٣/٧) ، ومسلم (١٧٤/٩) ، وأبو داود (٢٠٤٦) ، والنسائي (٥٨/٦) .
 (٢) مسلم (١٨٨/٩) والجلف هو الجاف ، وعلى هذا قيل إنما جمع بينهما توكيداً لاختلاف اللفظ ، والجاف هو الغليظ الطبع ، القليل الفهم ، والعلم ، والأدب لبعده عن أهل ذلك .
 (٣) مسلم (١٨٨/٩) .

٤ - (حديث آخر) : حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد ثنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه سمعت حميد بن نافع يقول سمعت زينب بنت أبي سلمة تقول سمعت أم سلمة زوج النبي ﷺ تقول لعائشة : « وَاللَّهِ مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْغُلَامُ قَدْ اسْتَعْنَى عَنِ الرَّضَاعَةِ » (١) .

٥ - (حديث آخر) : حدثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب أنا سليمان - يعنى ابن بلال - أخبرني يحيى أخبرني عبيد بن حنين أنه سمع عبد الله بن عباس يحدث قال : « مَكُنْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ فَمَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ ، حَتَّى خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ فَكُنَّا بَعْضُ الطَّرِيقِ عَدَلُ إِلَى الْأَرَاكِ لِحَاجَةٍ لَهُ ، فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى فَرَّغَ ، ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ » (٢) .

[وجوب الإحداد في عدة الوفاة]

- (آخر) : حدثنا : محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن حميد بن نافع سمعت زينب بنت أم سلمة قالت : « تُوفِّيَ حَمِيمٌ (٣) لَأُمِّ حَبِيبَةَ ، فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ ، فَمَسَحَتْهُ بِذِرَاعَيْهَا » (٤)

- حدثنا : عمرو الناقد وابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة عن أيوب ابن موسى عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة قالت : « لَمَّا

(١) مسلم (٣٢/١٠) .

(٢) البخارى (١٩٥/٦) ، ومسلم (٨٥/١٠) .

(٣) حميم : أى قريب .

(٤) مسلم (١١٥/١٠) . ويوضح كلمة صفرة ما رواه مسلم من حديث يحيى بن يحيى فى نفس

الباب « فدعت بطيب فيه صفرة » .

أُتِيَ أُمَّ حَبِيبَةَ نَعَى أَبِي سُفْيَانَ دَعَتْ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ بِصُفْرَةٍ
فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَعَارِضَيْهَا ، وَقَالَتْ : كُنْتُ عَنْ هَذَا
غَنِيَّةً (١)

[من كتاب البيوع]

١ — حدثنا : إسحاق بن إبراهيم نا عبد الله بن الحارث المخزومي نا
الضحاك بن عثمان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن
يسار عن أبي هريرة أنه قال لمروان : « أَخَلَّتْ بَيْعَ الرِّبَا ؟ ! » ، فَقَالَ
مَرَوَانُ : مَا فَعَلْتُ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَخَلَّتْ بَيْعَ الصِّكَاكِ (٢)

٢ — (آخر) : قال مسلم بن الحجاج : وَوُلِدَ حَكِيمٌ بِنُ حِرَامٍ فِي
جَوْفِ الْكَعْبَةِ ، وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً (٣)

٣ — (حديث آخر) : حدثنا : قتيبة بن سعيد ثنا ليث (٤) ح .

ونا ابن رمح أنا الليث عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن
الْحَدَثَانِ أَنَّهُ قَالَ : أَقْبَلْتُ أَقُولُ مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ ؟ فَقَالَ
طَلْحَةُ بْنُ عُيَيْدٍ — وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ — : أَرِنَا ذَهَبَكَ ، ثُمَّ
إِتْنَا إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا نُعْطِكَ وَرَقَّكَ (٥) .

(١) البخارى (٧٩/٧) ، ومسلم (١١٦/٩) ، وأبو داود (٢٢٩٩) .
(٢) مسلم (١٧١/١٠) ، وأحمد (٣٤٩/٢) والصِّكَاكِ جمع صَكِّ ، مثل بحر وبخار ، وهو
الورقة المكتوبة بدين ، ويجمع أيضاً على صكوك ، مثل بحر وبحور والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولى الأمر بالرزق
لمستحقه بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من طعام أو غيره ، فيبيع صاحبها ذلك لإنسان قبل أن
يقبضه . وقد اختلف العلماء فى ذلك ، والأصح عند أصحابنا وغيرهم جواز بيعها ، والثانى : منعها .
فمن منعها أخذ بظاهر قول أبى هريرة ، وبمحجته ، ومن أجازها تأول قضية أبى هريرة على أن المشتري
ممن خرج له الصلک باعه لثالث قبل أن يقبضه المشتري فكان النهى عن البيع الثانى لا عن الأول ، لأن
الذى خرجت له مالك لذلك ملكاً مستقراً ، وليس هو بمشتر فلا يمتنع بيعه قبل القبض كما لا يمتنع بيعه
ما ورثه قبل قبضه . قاله النووى .

(٤) مسلم (١٢/١١) .

(٣) مسلم (١٧٦/١٠) .

(٥) مسلم (١٢/١١) ، وابن ماجه (٢٢٦٠) .

٤ - (حديث آخر) : حدثنا : عبيد الله بن عمر القواريري ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال : « كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بَنُ يَسَارٍ فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ قَالَ : قَالُوا أَبُو الْأَشْعَثِ ، أَبُو الْأَشْعَثِ ، فَجَلَسَ ، فَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثَ أَحَانَا حَدِيثَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : نَعَمْ ، غَزَوْنَا غَزَاةً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ ، فَغَنِمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً ، فَكَانَ فِيهَا غَنِمْنَا آيَةً مِنْ فِضَّةٍ ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ .

وفيه : فقال عبادة : لِنَحْدِثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ — وإن كره معاوية ، أو قال : إن رَغِمَ مَا أُبَالَى أَنْ لَا أَصْحَبَهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةَ سَوْدَاءَ» (١) .

٥ - (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن حاتم بن ميمون ثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو عن أبي المنهال قال : «بَاعَ شَرِيكَ لِي وَرَقًا (٢) بِنَسِيئَةٍ إِلَى الْمَوْسِمِ ، أَوْ إِلَى الْحَجِّ ، فَجَاءَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي فَقُلْتُ : هَذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ . قَالَ : قَدْ بَعْتُهُ فِي السُّوقِ ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ» (٣) .

- (حديث آخر) : حدثني أبو الطاهر أنا ابن وهب عن قرة بن عبد الرحمن المعافري وعمرو بن الحارث وغيرهما أن عامر بن يحيى المعافري أخبرهم عن حنش أنه قال : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَزْوَةٍ ، فَطَارَتْ لِي وَلِأَصْحَابِي قِلَادَةٌ فِيهَا ذَهَبٌ ، وَوَرَقٌ ، وَجَوْهَرٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهَا ، فَسَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ ، فَقَالَ : «انزِعْ ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ ، وَاجْعَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ ، ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ» (٤) .

(٣) مسلم (١٦/١) .

(١) مسلم (١٢/١١) .

(٤) مسلم (١٩/١) .

(٢) الورق : الفضة .

— (حديث آخر) : حدثنا : هارون بن معروف ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن أبا النضر حدثه أن بسر بن سعيد حدثه عن معمر بن عبد الله أنه أرسل غلامه بصاع قمح ، فقال : بعهُ ، ثم اشتر به شعيرًا ، فذهب الغلام ، فأخذ صاعًا وزيادة بعض صاع ، فلما جاء معمرًا أخبره بذلك ، فقال له معمرٌ : « لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ، انطلق فرده ، ولا تأخذنَّ إلا مثلًا بمثلٍ » (١) .

— (حديث آخر) : حدثني عمرو الناقد ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد الجريري عن أبي نضرة سألتُ ابنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ : « أَيَّدَا بِيَدٍ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا بَأْسَ ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقُلْتُ : إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ : أَيَّدَا بِيَدٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا بَأْسَ . قَالَ : أَوْ قَالَ ذَلِكَ ، إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ ، فَلَا يُفْتِيكُمْوه (٢) .

— حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبد الأعلى أنا داود عن أبي نضرة سألتُ ابنَ عُمَرَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ ، فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا ، وَإِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ ، فَقَالَ : « مَا زَادَ فَهُوَ رَبًّا » . فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمَا (٣) .

[تحريم الظلم وغصب الأرض]

(حديث آخر) : حدثني أبو الربيع العتكي ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه أن أروى بنت أويسٍ ادَّعَتْ عَلِيَّ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا ، فَخَاصَمْتُهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ،

(١) مسلم (٢٠/١) .

(٢) مسلم (٢٣/١) .

(٣) مسلم (٢٤/١) .

الحديث . وفيه فقال : «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمَّ بَصَرَهَا ، وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا ، قَالَ : فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرَهَا ، ثُمَّ بَيَّنَّا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ (١) .» .

— (حديث آخر) : حدثنا : أحمد بن إبراهيم الدورقي ثنا عبد الصمد — يعنى ابن عبد الوارث ثنا حرب — هو ابن شداد — ثنا يحيى وهو بن أبى كثير عن محمد بن إبراهيم أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ حُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ : «يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ» (٢) .

[كتاب الهبات]

— (حديث آخر) : حدثنا محمد بن رافع وإسحاق بن منصور ثنا عبد الرزاق أنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر قال : «أَعْمَرَتِ (٣) امْرَأَةً بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنًا لَهَا ، ثُمَّ تُوفِّيَتْ وَتُوفِيََتْ بَعْدَهُ وَتَرَكَتْ وَلَدًا وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ ، فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ : رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا ، وَقَالَ بَنُو الْمُعْمِرِ : بَلْ كَانَ لِأَيِّنَا حَيَاتُهُ وَمَوْتُهُ ، فَأَخْتَصَمُوا إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عُثْمَانَ فَدَعَا . وفيه : فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : صَدَقَ جَابِرٌ ، فَأَمْضَى ذَلِكَ إِلَى طَارِقٍ ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِطَ لِبْنِي الْمُعْمِرِ حَتَّى الْيَوْمِ» (٤) .

(١) مسلم (٤٩/١١) .

(٢) البخارى (١٧١/٣) ، ومسلم (٥٠/١١) ، وأحمد (٦٤/٦ ، ٧٩ ، ٢٥٢) .
(٣) العمري : قوله أعمرتك هذه الدار مثلا ، أو جعلتها لك عمرك ، فإذا مت فهي لورثتك أو لعقبك .

(٤) مسلم (٧٢/١١ - ٧٣) .

[من الأيمان والندور]

١ — (حديث آخر) : حدثنا : قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن عبد العزيز — يعنى ابن ربيع — عن تميم بن طرفة قال : « جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عِدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، فَسَأَلَهُ نَفَقَةً فِي ثَمَنِ خَادِمٍ ، أَوْ فِي بَعْضِ ثَمَنِ خَادِمٍ ، فَقَالَ : لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا دِرْعِي ، وَمِعْفَرِي ، فَأَكْتُبْ إِلَى أَهْلِي أَنْ يُعْطَوْكَهَا ، قَالَ : فَلَمْ يَرْضَ ، فَغَضِبَ عِدِيُّ ، فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا » (١) .

٢ — حدثنا محمد بن المشي وابن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة سَمِعْتُ عِدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ : تَسْأَلُنِي مِائَةَ دِرْهَمٍ ، وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ ، وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ (٢) .

[صحبة المالك]

٣ — (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن المشي وابن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن فراس سمعت ذكوان يحدث عن زاذان أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا بَغْلَامَ لَهُ ، فَرَأَى بِيْظَهْرِهِ أَثْرًا ، فَقَالَ لَهُ : أَوْجَعْتُكَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَأَنْتَ عَتِيقٌ (٣) .

٤ — (حديث آخر) : حدثنا : ابن نمير ثنا أبى ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن معاوية بن سويد قال : لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبْتُ ، ثُمَّ

(١) مسلم (١١٤/١١) .

(٢) مسلم (١١٥/١١) .

(٣) مسلم (١٢٧/١١) .

جُمْتُ قُبَيْلَ الظُّهْرِ ، فَصَلَّيْتُ حَلْفَ أَبِي ، فَدَعَاهُ وَدَعَانِي ، ثُمَّ
قَالَ : امْتَثِلْ مِنْهُ فَعَفَا (١) .

٥ — (حديث آخر) : حدثنا : عبد الوارث بن عبد الصمد ثنا أبي
ثنا شعبة قال : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ :
شُعْبَةُ . فَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرَّرٍ
أَنَّ جَارِيَةَ لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ ، فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدٌ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ (٢) .

٦ — (حديث آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا
الأعمش عن المعرور بن سويد قال : مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ ، وَعَلَيْهِ
بُرْدٌ ، وَعَلَى غَلَامِهِ مِثْلُهُ ، فَقُلْنَا : يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ
حُلَةً (٣) .

[من الحدود]

١ — حدثنا : محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا سليمان أبو داود ثنا زائدة
عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال : خطب على
فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَيَّ أَرْقَائِكُمُ الْحَدَّ ، مَنْ أَحْصَنَ
مِنْهُمْ ، وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ » (٤) .

٢ — حدثنا : إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أنا يحيى بن حماد ثنا
عبد العزيز بن المختار ثنا عبد الله بن فيروز مولى ابن عامر الدانا ثنا

(١) مسلم (١٢٨/١١) ، وأحمد (٤٤٤/٥) . وامتثل منه : أى عاقبه قصاصاً .

(٢) مسلم (١٢٩/١١) قوله (الصورة) يقصد الوجه .

(٣) مسلم (١٣٢/١١) .

قوله (لو جمعت بينهما كانت حلة) إنما قال ذلك لأن الحلة عند العرب ثوبان ، ولا تطلق على
ثوب واحد . أفاده النوى .

(٤) مسلم (٢١٤/١١) ، وأحمد (١٥٦/١) .

حُضَيْنَ بْنِ الْمَنْدَرِ أَبُو سَاسَانَ قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ ، وَآتَى بِالْوَلِيدِ ، قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ أَرْبَعًا . ثُمَّ قَالَ : أَرِيدُكُمْ ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ ، وَشَهِدَ آخَرُهُ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَّقِيًا ، فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَّقِيًا حَتَّى شَرِبَهَا ، فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ، قُمْ فَاجْلِدْهُ ، فَقَالَ عَلِيُّ : قُمْ يَا حَسَنُ فَاجْلِدْهُ ، فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَّ حَارَهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَهَا — فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ — فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قُمْ فَاجْلِدْهُ ، فَجَلَدَهُ وَعَلِيُّ يُعُدُّ ، حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ ، فَقَالَ أَمْسِكْ (١) .

٣ — (حَدِيثٌ آخَرٌ) : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرِيرُ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ثَنَا سَفِيانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي حُضَيْنٍ عَنْ عَمِيرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : « مَا كُنْتُ أَقِيمُ عَلِيَّ أَحَدًا حَدًّا ، فَيَمُوتُ فِيهِ ، فَأَجِدُ مِنْهُ فِي نَفْسِي إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ » (٢) .

[من القضاء والشهادات]

١ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ : كَتَبَ أَبِي ، وَكَتَبْتُ لَهُ إِلَى عُيَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ بِسِجِسْتَانَ : أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ (٣) .

٢ — (حَدِيثٌ آخَرٌ) : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِينِ ، فَأَوْصَى بِثُلُثِ كُلِّ مَسْكِينٍ مِنْهَا ؟ قَالَ : يُجْمَعُ ذَلِكَ فِي مَسْكِينٍ

(١) مسلم (٢١٦/١١) .

(٢) مسلم (٢٢٠/١١) .

(٣) مسلم (١٥/١٢) ، والترمذى (١٣٤٩) ، والنسائي (٢٣٧/٨) .

وَاحِدٍ (١) .

٣ — (حديث آخر) : حدثني أبو بكر بن نافع ثنا غندر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل : سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ غَازِينَ ، فَوَجَدْتُ سَوَاطِئَ ، فَأَخَذْتُهُ ، فَقَالَ لِي : دَعُهُ ، فَقُلْتُ : لَا ، وَلَكِنِّي أَعْرِفُهُ ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ ، وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ ، فَأَيُّتُ عَلَيْهِمَا (٢) .

[من الجهاد]

١ — حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضُّبَعِيُّ ثنا جويرة عن مالك عن الزهري أن مالك بن أوس حدثه قال : أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَجِئْتُهُ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ ، قَالَ : فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ ، مُفْضِيًّا إِلَى رُمَالِهِ (٣) ، مُتَكِّمًا عَلَيَّ وَسَادَةَ مِنْ أَدَمَ ، فَقَالَ لِي : يَا مَالُ إِنَّهُ قَدْ دَفَّنَ أَهْلَ آيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضِخٍ (٤) ، فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ ، قَالَ : قُلْتُ لَوْ أَمَرْتَ بِهَذَا غَيْرِي ، قَالَ : خُذْهُ يَا مَالُ (٥) .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن رافع ناحجين ثنا ليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أَنَّ فَاطِمَةَ أُرْسِلَتْ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ ، فَلَمَّا تُوفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا . عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا (٦) ، وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ ، وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيُّ ، وَكَانَ لِعَلِيِّ

(١) مسلم (١٦/١٢) ، وأحمد (١٤٦/٦) .

(٢) البخاري (١٦٦/٣) ، مسلم (٢٦/١٢) ، وأبو داود (١٧٠١) .

(٣) (رُمَالِهِ) بضم الراء وكسرهما : ما ينسج من سعف النخل ونحوه ليضطجع عليه .

(٤) هي العطية القليلة .

(٥) البخاري (٩٧/٤) ، ومسلم (٧١/١٢) ، وأبو داود (٢٩٦٣) .

(٦) فيه جواز الدفن ليلا وهو مجمع عليه ، لكن النهار أفضل إذا لم يكن عذر .

مِنَ النَّاسِ وَجَهَةَ حَيَاةِ فَاطِمَةَ ، فَلَمَّا ثَوِّفَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ بِأَبَعِ تِلْكَ الْأَشْهُرِ ، فَأُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ آتِنَا ، وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ - كَرَاهِيَةَ مَحْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (١) - فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَا تَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَحَدِّكَ (٢) ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي ، إِيَّيَ وَاللَّهِ لَا يَتِيهُهُمْ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضِيلَتَكَ ، وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَا سَاقَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ ، وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ - فذكر الحديث وفيه :

فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ : مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَتَشَهَّدَ ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي أُعْتَدَرَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ ، وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا ، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا بِهِ ، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا ، فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ ، وَقَالُوا : أَصَبَتْ . فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ (٣) .

(١) لما علموا من شدته ، وصدعه بما يظهر له ، فخافوا أن يتصر لأبي بكر فيتكلم بكلام يوحش قلوبهم على أبي بكر ، وكانت قلوبهم قد طابت عليه ، وانشروحت له ، فخافوا أن يكون حضور عمر سببًا لتغيرها . أفاده النووي .

(٢) معناه : أنه خاف أن يفظوا عليه في العاتية ، ويحملهم على الإكثار من ذلك لئلا يتركوا ، وصره عن الجواب نفسه ، وربما رأى من كلامهم ما غير قلبه ، فترتب على ذلك مفسدة خاصة ، أو عامة ، وإذا حضر عمر امتنعوا من ذلك .

(٣) البخاري (٢٥/٥ - ٢٦) مختصرًا ، ومسلم (٧٧/١٢ ، ٧٨ ، ٧٩) .

٣ — (حديث آخر) : حديث ابن عباس عن أبي سفيان الطويل موقوف ، ومعظمه عن هرقل (١) .

٤ — (حديث آخر) : حدثنا : شيان بن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي هريرة قال : **وَقَدْتُ وَفُودًا إِلَى مُعَاوِيَةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَكَانَ يَصْنَعُ بَعْضَنَا لِبَعْضِ الطَّعَامِ ، فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يَكْتُرُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ ، فَقُلْتُ : أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَأَدْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي ، فَقَالَ : فَأَمَرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ ، ثُمَّ لَقَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ مِنَ الْعَشِيِّ ، فَقُلْتُ : الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ : سَبَقْتَنِي ، قُلْتُ : نَعَمْ فَدَعَوْتُهُمْ (٢) .**

٥ — (آخر) : حدثنا : أبو كريب محمد بن العلاء ، ومحمد بن عبد الله بن نمير قالا : ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق سمعتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ بِصَفِينِ : **«يَأْيُهَا النَّاسُ أَتَاهُمَا رَأْيُكُمْ»** (٣) الحديث .

٦ — حدثنا : إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول عن أبي حصين عن أبي وائل . مثله ، وزاد : **«عَلَى دِينِكُمْ»** (٤) .

٧ — (آخر) : حدثنا : إسحاق بن إبراهيم أنا وهب بن جرير نا أبي سمعت قيسا يحدث عن يزيد بن هرمز ح .

٨ — وحدثنا محمد بن حاتم واللفظ له : ثنا بهز ثنا جرير بن حازم ثنا (١) البخاري (٦/٧) ، ومسلم (١٠٣/١٢) ، ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، (١٠٨) .

وهو حديث طويل ، يحدث فيه حوار بين أبي سفيان ، وهرقل ملك الروم ، يدور حول النبي ﷺ ، ودينه ، وأتباعه .

(٢) مسلم (١٢٦/١٢) .

(٣) البخاري (١٧٠/٦) ، ومسلم (١٤٢/١٢) ، وأحمد (٤٨٥/٣ ، ٤٨٦) .

(٤) مسلم (١٤٢/١٢) .

قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز قال : كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : فَشَهَدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ ، وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ أَرَدَهُ عَنْ نَتْنٍ يَقَعُ فِيهِ مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ ، وَلَا نِعْمَةَ عَيْنٍ » (١) .

٩ — (آخر) : حدثنا : محمد بن المثني وابن بشار قالا : ثنا محمد ابن جعفر ثنا شعبة عن أبي إسحاق أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ اسْتَسْقَى (٢) .

١٠ — (آخر) : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر قال : حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ فَاتُّنُوا عَلَيْهِ ، وَقَالُوا : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَالَ : رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ . قَالُوا : اسْتَحْلِفُوا ، فَقَالَ : أَنْحَمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا ، لَوَدِدْتُ أَنْ حَظِّي مِنْي الْكَفَافُ ، لَا عَلَيَّ ، وَلَا لِي (٣) . الحديث .

١١ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر ، ومحمد بن رافع ، وعبد بن حميد ، عن عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري أخبرني سالم عن ابن عمر قال : دَخَلْتُ عَلَيَّ حَفْصَةَ ، فَقَالَتْ : أَعْلِمْتَ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ ؟ قَالَ : قُلْتُ : مَا كَانَ لِيَفْعَلَ ، قَالَتْ : إِنَّهُ فَاعِلٌ . قَالَ : فَحَلَفْتُ أَنَّ أَكَلَّمُهُ فِي ذَلِكَ فَسَكَتَ حَتَّى غَدَوْتُ وَلَمْ أَكَلَّمُهُ قَالَ : فَكُنْتُ كَأَنَّمَا أَحْمِلُ بِيَمِينِي جَبَلًا حَتَّى رَجَعْتُ ، فَدَخَلْتُ

(١) مسلم (١٩٢/١٢) قوله (ولا نعمة عين) أى مسرة عين ، ومعناه : لا تسر عينه .

(٢) مسلم (١٩٥/١٢) .

(٣) قوله (راغب وراهب) : أى راج وخائف ، ومعناه الناس صنفان أحدهما يرجو ، والثاني يخاف أى راغب فى حصول شيء مما عنده ، أو راهب منى ، وقيل : أراد أنى راغب فيما عند الله تعالى ، وراهب من عذابه ، فلا أعول على ما أتيتم به على .

وقيل : المراد الخلافة أى الناس فيها ضربان راغب فيها فلا أحب تقديمه لرغبته ، وكاره لها ، فأحشى عجزه عنها . أفاده النووى .

عَلَيْهِ ، فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ ، وَأَنَا أُخْبِرُهُ ، قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ لَهُ :
إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً فَالَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا لَكَ ، زَعَمُوا أَنَّكَ
غَيْرُ مُسْتَحْلِفٍ ، وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ ، أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ، ثُمَّ
جَاءَكَ وَتَرَكَهَا ، رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ ؛ فِرْعَايَةُ النَّاسِ أَشَدُّ (١) .

١٢ — حدثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا ابن وهب ثنا حرملة عن
عبد الرحمن بن شماسة قال : أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ ،
فَقَالَتْ : مِمَّنْ أَتَيْتَ ؟ فَقُلْتُ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ . فَقَالَتْ :
كَيْفَ كَانَ صَاحِبِكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ ؟ فَقَالَ : مَا تَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا
إِنْ كَانَ لِيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنْنا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ ، وَالْعَبْدُ ، وَيُحْتَاجُ
إِلَى التَّفَقُّةِ فَيُعْطِيهِ التَّفَقُّةَ ، فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي أَنْ أُخْبِرَكَ (٢) .

١٣ — (آخر) : حدثنا : شيبان بن فروخ ثنا أبو الأشهب عن
الحسن قال : عَادَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنِ يَسَارٍ الْمَرْبِي فِي مَرَضِهِ
الَّذِي مَاتَ فِيهِ .

الحديث . وفيه : أَلَا كُنْتُ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ ، قَالَ : مَا
حَدَّثْتِكَ أَوْلَمَ أَكُنْ حَدَّثْتِكَ (٣) .

١٤ — (حديث آخر) : حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم
عن جرير عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب
الكعبة قال : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

(١) البخاري (١٠٠/٩) ، ومسلم (٢٠٤/١٢ - ٢٠٥) .

(٢) مسلم (٢١٢/١٢) وفيه أنه ينبغي أن يذكر فضل أهل الفضل ، ولا يمتنع منه لسبب عداوة
ونحوها . أفاده النووي .

(٣) مسلم (٢١٥/١٢) .

جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ ، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ
إِلَيْهِ . الْحَدِيثُ فِيهِ : فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ
أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ ، وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا ، فَسَكَتَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ :
أَطَعُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ (١) .

١٥ — (حديث آخر) : حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ثنا أبي ثنا
عاصم — وهو ابن محمد بن يزيد — عن زيد بن محمد عن نافع قال :
جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ
مَا كَانَ ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ : اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
وَسَادَةً ، فَقَالَ : إِيَّيْ لَمْ أَتِكَ لِأَجْلِسَ (٢) .

[بيان سن البلوغ]

١٦ — (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر . فذكر حديثاً ، وفيه : قَالَ نَافِعُ :
فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ (٣) فَحَدَّثْتُهُ هَذَا
الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لِحَدِّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ
عَمَّالِهِ أَنْ يَفْرَضُوا لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسَةِ عَشْرَ سَنَةً ، وَمَنْ كَانَ
دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ (٤) .

١٧ — (حديث آخر) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن
سعيد عن جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر عبد

(١) مسلم (٢٣٢/١٢ — ٢٣٣) ، وأحمد (١٦١/٢) .

(٢) مسلم (٢٤٠/١٢) ، أحمد (١٣٣/٢) .

(٣) البخاري (٢٣٢/٣) ، ومسلم (١٢/١٣) .

(٤) البخاري (٢٣٢/٣) ، ومسلم (١٢/١٣) .

الله بن قيس عن أبيه سمعت أبا وهو بحضرة العدو يقول : فذكر حديثاً . فَقَامَ رَجُلٌ رَثٌ الْهَيْئَةَ فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ ، ثُمَّ كَسَرَ جَفَنَ سَيْفِهِ ، ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ (١) .

١٨ — (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن ربح بن المهاجر أنا الليث عن الحارث ابن يعقوب عن عبد الرحمن بن شماسه أن فقيما اللخمي قال لعقبة بن عامر : تَحْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْعَرَضَيْنِ ، وَأَنْتَ كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ (٢) !!؟

١٩ — (حديث آخر) : حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمي عبد الله بن وهب ثنا عمرو بن الحارث حدثني يزيد بن أبي حبيب حدثني عبد الرحمن بن شماسه المهري كنت عند مسلمة بن مخلد ، وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقال عبد الله : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ، لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ » . الحديث وفيه : فقال عبد الله : « يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمَسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ ، إِلَّا قَبَضَتْهُ ، ثُمَّ يَنْقَى شِرَارَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ » (٣) .

[من كتاب الصيد والذبائح]

١ — حدثنا محمد بن المثني ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن توبة

(١) مسلم (٤٦/١٣) . الجفن للسيف هو الغمد .

(٢) مسلم (٦٥/١٣) .

(٣) مسلم (٦٨/١٣) .

العبري قال : قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ : قَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَتَيْنِ
أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ (١) .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا
أنا عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرًا قال :
وقال عمر بن الخطاب .

٣ — وحدثني محمد بن المثني ثنا ابن أبي عدى عن داود عن أبي نصره
عن أبي سعيد قال : فلما كان بعد ذلك ، قال عمر : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ
وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ ، وَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرَّعَاءِ مِنْهُ ، وَلَوْ كَانَ
عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ» (٢) يعني الضب .

٤ — (حديث آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن
عليه عن أيوب عن سعيد بن جبير أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ
خَذَفَ ، فَتَهَاةٌ . وفيه : لا أكلمك أبدًا (٣) .

٥ — (حديث آخر) : حدثنا : شيبان بن فروخ وأبو كامل —
واللفظ لأبي كامل — نا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير
قال : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَفَرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَتَرَامُونَهَا ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ
عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا (٤) .

٦ — حدثني زهير بن حرب أنا أبو بشر بنحوه . وفيه : وَقَدْ جَعَلُوا
لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ حَاطِئَةٍ مِنْ نَبْلِهِمْ (٥) .

٧ — (حديث آخر) : حدثني حرملة بن يحيى أنا ابن وهب حدثني

(١) مسلم (٩٨/١٣) ، وأحمد (٨٤/٢) .

(٢) مسلم (١٠٢/١٣) ، وابن ماجه (٣٢٣٩) ، وأحمد (٥/٥) .

(٣) مسلم (١٠٥/١٣) . الخذف : هو رمي الإنسان بحصاة أو نواة .

(٤) البخاري (١٢٢/٧) ، ومسلم (١٠٨/١٣) ، أبو داود (٢٨١٦) .

(٥) مسلم (١٠٨/١٣) .

يونس عن ابن شهاب حدثني أبو عبيد مولى ابن أزره أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب ، قال : ثم صليت مع علي بن أبي طالب ، قال : فصلينا لنا قبل الخطبة ، ثم خطب الناس (٤) .

[من كتابي الأشربة والأطعمة]

١ — حدثنا : زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم كلاهما عن جرير عن منصور عن إبراهيم قال : قلت للأسود : هل سألت أم المؤمنين عما يكره أن يتبد فيهِ ؟ قال : نعم . (٢)

٢ — (حديث آخر) : حدثني محمد بن أبي خلف ثنا زكريا بن عدى ثنا عبيد الله عن زيد عن يحيى بن أبي عمر النخعي قال : سأل قوم ابن عباس عن بيع الحمر ، وشرائها ، والتجارة فيها ، فقال : «أمسلمون أنتم ؟ فقالوا : نعم . قال : فإنه لا يصلح بيعها ، ولا شراؤها ، ولا التجارة فيها» (٣) .

٣ — (حديث آخر) : حدثنا : أبو بكر بن خلاد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع نافعاً قال : رأى ابن عمر مسكيناً فجعل يضع بين يديه ، ويضع بين يديه ، قال : فجعل يأكل أكلاً كثيراً ، قال : فقال لا يدخلن هذا علي (٤) .

(١) مسلم (١٢٨/١٣) .

(٢) البخاري (١٣٩/٧) ، ومسلم (١٦٠/١٣) ، أحمد (١١٥/٦) .

(٣) مسلم (١٧٥/١٣) .

(٤) مسلم (٢٤/١٤) .

[تحريم استعمال أواني الذهب والفضة]

٤ — (حديث آخر) : حدثنا : سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق بن محمد بن الأشعث بن قيس ثنا سفيان بن عيينة سمعه يذكره عن أبي فروة أنه سمع عبد الله بن عكيم قال : « كُنَّا مَعَ حُدَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى حُدَيْفَةُ ، فَجَاءَهُ دِهَاقَانٌ (١) بِشَرَابٍ فِي إِتَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ ، وَقَالَ : إِيَّيْ أُخْبِرُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِنِي فِيهِ (٢) . »

٥ — (حديث آخر) : حدثنا يحيى بن يحيى أنا خالد بن عبد الله عن عبد الملك عن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر ، وكان خال ولد عطاء ، قال : أُرْسَلْتَنِي أَسْمَاءُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَتْ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةَ : الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ ، وَمِثْرَةَ الْأَرْجَوَانِ (٣) ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ (٤) . الحديث .

٦ — (حديث آخر) : حدثنا : أحمد بن عبد الله بن يونس ثنا زهير ثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان قال : كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ ، وَنَحْنُ بِأَذْرَبِجَانَ يَا عُتْبَةَ بْنَ فَرْقِدٍ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ ، وَلَا مِنْ كَدِّ أَبِيكَ ، وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّكَ ، فَأَشْبَعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ ، مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ ، وَإِيَّاكُمْ وَالشَّعْمَ ، وَزِيَّ أَهْلِ الشَّرْكِ ، وَلِبُوسَ الْحَرِيرِ (٥) .

(١) زعيم فلاحى العجم ، وقيل : زعيم القرية ورئيسها .

(٢) البخارى (١٤٦/٧) ، ومسلم (٣٥/١٤) ، وأبو داود (٣٧٢٣) .

(٣) المِثْرَةُ : وطىء لين ، يتخذ فى العادة من الحرير ، والأرجوان : صيغ أحمرة شديد الحمرة .

(٤) مسلم (٤٢/١٤) .

(٥) مسلم (٤٥/١٤ - ٤٦) .

٧ - (حديث آخر) : قَرَأْتُ عَلَى نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى ثنا يحيى بن أبي إسحاق عن سعيد بن أبي الحسن قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ فَأَفْتِنِي فِيهَا ؟ الحديث : وفيه : إِنْ كُنْتُ لِأَبَدٍ فَأَعِلاً فَاصْنَعِ الشَّجَرَ ، وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ (١) .

٨ - (آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب قالوا : ثنا ابن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة قال : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ ، فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ (٢) .

[من كتاب اللباس]

١ - حدثنا : إسحاق بن إبراهيم ، وعثمان بن أبي شيبة أنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : «لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ ، وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ ، وَالنَّامِصَاتِ ، وَالْمُتَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمُعْيِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ ، وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَأَتَتْهُ ، فَقَالَتْ : مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ . الحديث وفيه : وهو في كتاب الله . فقالت المرأة : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحِي الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ ، فَقَالَ : لَئِنْ كُنْتُ قَرَأْتِهِ لَقَدْ وَجَدْتِهِ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٣) فقالت المرأة : فَإِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى امْرَأَتِكَ الْآنَ ، قَالَ : اذْهَبِي فَأَنْظُرِي . قَالَ : فَدَخَلَتْ

(١) مسلم (٩٣/١٤) .

(٢) مسلم (٩٣/١٤) ، أحمد (٢٣٢/٢) .

(٣) سورة الحشر : ٧ .

عَلَى امْرَأَةٍ عَبْدَ اللَّهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا . فَقَالَ : أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ نُجَامِعَهَا (١) .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى قرأت على مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبِرِ ، وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ ، يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ (٢) ؟ .

٣ — حدثني أبو غسان المسمعى ومحمد بن المثني قالا : أنا معاذ — وهو ابن هشام — حدثني أبي عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن معاوية قال ذات يوم : إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ (٣) . الحديث . وفيه : وَجَاءَ رَجُلٌ بَعْصًا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةً ، قَالَ مُعَاوِيَةَ : أَلَا وَهَذَا الزُّورُ . قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي مَا يُكَثَّرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الْخِرْقِ (٤) .

[من كتاب الأدب]

١ — قصة أبي موسى مع عمر في الرجوع . وفيه قول عمر : أَقِمَّ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ ، وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ . وفيه قول عمر : أَلْهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ (٥) .

(١) البخارى (١٨٣/٦) ، ومسلم (١٠٦/١٤) ، وابن ماجه (١٩٨٩) ، وأحمد (٤٣٤/١ ، ٤٤٣) قوله (لم نجتمعها) قال جواهر العلماء : لم نصاحبها ، ولم نجتمع نحن وهى ، بل كنا نطلقها ، ونفارقها .

(٢) البخارى (٢١٢/٧) ، ومسلم (١٠٤/١٤) ، وأبو داود (٤١٦٧) .

(٣) مسلم (١٠٩/١٤) ، وأحمد (٩٣/٤) .

(٤) مسلم (١٠٩/١٤) .

(٥) البخارى (٧٢/٣) ، ومسلم (١٣٠/١٤ ، ١٣٤) ، وأبو داود (٥١٨٠) ، (٥١٨١) ، (٥١٨٢) ، وأحمد (٤٠٠/٤) وقوله (الصفق بالأسواق) أى التجارة والمعاملة فى السوق .

وقول عمر : أَقْدَ وَجَدْتِ ؟ قَالَ : نَعَمْ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ قَالَ :
عَدْلٌ . قَالَ : يَا أَبَا الطُّفَيْلِ مَا يَقُولُ هَذَا (١) .

وفيه قول أبي بن كعب : لَا تَكُنْ يَا بَنَ الْخَطَّابِ عَدَابًا عَلَيَّ
أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ (٢) .

وفي بعض طرقه : فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ : خَفِيَ اللَّهُ ، لَا يَقُومُ مَعَكَ
إِلَّا أَحَدُنَا سِنًا ، قُمْ يَا أَبَا سَعِيدٍ (٣) .

٢ — حدثنا : هارون بن معروف ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو
أن بكر بن سوادة حدثه أن عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثه أن عبد
الله بن عمرو بن العاص حدثه أن نقرأ من بنى هاشم دخلوا على
أسماء بنت عميس ، فدخل أبو بكر الصديق ، وهي تحتها ، فرآهم
فكره ذلك (٤) .

[من الطب]

١ — حدثنا : يحيى بن يحيى التميمي قرأت على مالك عن ابن شهاب
عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن
عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر بن
الخطاب خرج إلى الشام ، حتى إذا كان بسرغ (٥) لقيه أهل الأجناد
أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه (٦) ، فآخبروه أن الوباء قد وقع

(١) مسلم (١٣٤/١٤) .

(٢) مسلم (١٣٥/١٤) .

(٣) مسلم (١٣٣/٤) .

(٤) مسلم (١٥٥/١٤) .

(٥) قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز .

(٦) أهل الأجناد : المراد بالأجناد هنا مدن الشام الخمس : فلسطين ، والأردن ، ودمشق ،

وحمص ، وقسرين .

بِالشَّامِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرُ اذْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ حَرَجْتَ لِأَمْرٍ ، وَلَا تَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ ، وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا تَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : اذْعُ لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ فَاسْتَشَارَهُمْ ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : اذْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلَفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ ، فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرِ^(١) ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ . فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ ؟

فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ ، نَعَمْ نَفَرُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطْتَ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ^(٢) إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ^(٣) .

(١) تأوله البعض مسافر إلى الجهة التي قصدناها أولاً ، لا للرجوع إلى المدينة ، قال النووي : هذا تأويل فاسد ، ومذهب ضعيف ، بل الصحيح الذي عليه الجمهور ، وهو ظاهر الحديث وصرحة ، أنه إنما قصد الرجوع أولاً بالاجتهاد حين رأى الأكثرين على ترك الرجوع مع فضيلة المشيرين به ، وما فيه من الاحياط ، ثم بلغه حديث عبد الرحمن فحمد الله تعالى وشكره على موافقة اجتهاده ، واجتهاد معظم أصحابه .

(٢) العدو : جانب الوادي .

(٣) البخارى (١٦٨/٧) ، ومسلم (٢٠٨١٤ - ٢١٠) .

[من كتاب التعبير]

١ — حدثنا : عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر جميعاً عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة قال : كُنْتُ أَرَى الرَّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا (١) ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَرْمُلُ (٢) ، حَتَّى لَقَيْتُ أَبَا قَتَادَةَ (٣) .

[من المناقب]

١ — حدثنا : سعيد بن عمرو الأشعثي وأبو الربيع العتكي ، وأبو كريب ، واللفظ له عن ابن المبارك عن عمر بن سعيد بن أبي حسين عن ابن أبي مليكة قال : سمعت ابن عباس يقول : وَضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَنَّفَهُ (٤) النَّاسُ ، يَدْعُونَ ، وَيُثْنُونَ ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ ، قَالَ : فَلَمْ يُرْعِنِي إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي فَالْتَفَتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ عَلَيَّ ، فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عُمَرُ ، وَقَالَ : مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ (٥) .

٢ — حدثنا : قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد قالا : ثنا حاتم عن بكير ابن مسمار عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال : أمر معاوية ابن أبي سفيان سعدًا فقال : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا تُرَابٍ (٦) ؟

(١) أي أحم لحوق من ظاهرها في معرفتي .

(٢) معناه أغطي ، وألف كالمحوم .

(٣) مسلم (١٦ / ١٥) .

(٤) أي أحاطوا به ، والسريير هنا العرش .

(٥) البخاري (١٤ / ٥) ، ومسلم (١٥٨ / ١٥) ، وأحمد (١١٢ / ١) .

(٦) مسلم (١٧٥ / ١٥) قال النووي : قول معاوية ليس فيه تصريح بأنه أمر سعدًا بسبه ، وإنما سأله عن السبب المانع له من السب ، كأنه يقول هل امتنعت تورعًا أو خوفًا أو غير ذلك ، فإن كان تورعًا وإجلالًا ، فأنت مصيب محسن ، وإن كان غير ذلك فله جواب آخر .

٣ — حدثني زهير بن حرب وشجاع بن مخلد جميعاً عن ابن علي
 حدثني أبو حيان حدثني يزيد بن حيان قال : انطلقت أنا وحصين بن
 سبرة ، وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم فلما جلسنا إليه قال له
 حصين : لَقَدْ لَقَيْتَ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا . الحديث وفيه : أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ
 حُرِّمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ . قَالَ : وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : هُمُ آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ
 عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ (١) .

٤ — حدثنا محمد بن بكار بن الريان ثنا حسان — يعني ابن
 إبراهيم — عن سعيد — وهو ابن مسروق — عن يزيد بن حيان عن
 زيد بن أرقم نحو حديث أبي حيان وفيه : فَقُلْنَا مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ ؟
 قَالَ : لَا ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّ الْمَرَأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ ،
 ثُمَّ يُطَلَّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا ، وَقَوْمِهَا ، أَهْلُ بَيْتِهِ أَهْلُهُ وَعَصَبَتُهُ
 الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةُ مِنْ بَعْدِهِ (٢) .

٥ — (حديث آخر) : حدثنا : قتيبة بن سعيد ثنا عبد العزيز عن
 أبي حازم عن سهل بن سعد قال : اسْتُعْمِلَ عَلِيُّ الْمَدِينَةَ رَجُلٌ مِنْ
 آلِ مَرْوَانَ ، فَدَعَا سَهْلٌ بَنَ سَعْدٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا ، قَالَ :
 فَأَبَى سَهْلٌ ، فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِذْ أُبَيَّتَ فَقُلْ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا ثَرَابٍ ، فَقَالَ
 سَهْلٌ : « مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي ثَرَابٍ ، وَإِنْ كَانَ
 لِيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهِ » (٣) .

٦ — (حديث آخر) : حدثنا : أحمد بن حنبل نا يعقوب بن إبراهيم
 ثنا أبي عن الوليد بن كثير حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلي أن

(١) مسلم (١٨٠/١٥) .

(٢) مسلم (١٨١/١٥) .

(٣) البخاري (٢٣/٥) ، مسلم (١٨١/١٥ — ١٨٢) .

ابن شهاب حدثه أن علي بن الحسين حدثه أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين بن علي لقيه المسور بن مخرمة فقال له : هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ، قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : لَا . قَالَ لَهُ : هَلْ أَنْتَ مُعْطَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَئِنْ أُعْطِيَته لَا يُخْلَصَنَّ إِلَيْهِ أَبَدًا حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي (١) .

٧ — (حديث آخر) : حدثني عبد الأعلى ومحمد بن عبد الأعلى القيسي كلاهما عن المعتمر سمعت أبي يقول : ثنا أبو عثمان عن سلمان قال : « لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ ، وَلَا آخَرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيَتَهُ » (٢) .

٨ — (حديث آخر) : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا يحيى بن آدم ثنا قطبة عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي الأحوص قال : كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ (٣) .

٩ — (حديث آخر) : حدثنا محمد بن عمرو بن عباد ثنا حرمي بن عمارة ثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال : قيس بن عباد : « كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ ، وَابْنُ عُمَرَ ، فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ، فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ » (٤) .

(١) البخارى (١٠١/٤) ، ومسلم (٣/١٦) .

(٢) مسلم (٧/١٦) .

(٣) مسلم (١٥/١٦) .

(٤) مسلم (٤٣/١٦) .

١٠ — حدثنا : محمد بن المثنى ثنا معاذ بن معاذ ثنا عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين نحوه ، وقال : فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ حُشْوَعٍ (١) .

وفيه : فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا . وفيه : فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَذَهَبْتُ ، فَتَحَدَّثْنَا ، فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ (٢) والباقي مثله .

١١ — حدثنا : قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم عن جرير عن الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر قال : « كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلَقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ . قَالَ : فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا ، قَالَ : فَلَمَّا قَامَ ، قَالَ الْقَوْمُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا . قَالَ : فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا تُبْعَثُهُ وَلَا أَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ ، قَالَ : فَتَبِعْتُهُ فَانْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ ، فَأَسْتَأْذِنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي ، فَقَالَ : مَا حَاجَتُكَ يَا بَنَ أَخِي ؟ فَقُلْتُ لَهُ مَا قَالُوا فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ . قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ (٣) .

١٢ — (حديث آخر) : حدثنا عمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر ، كلهم عن سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانٍ وَهُوَ يُنْشِدُ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ (٤) ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ (٥) .

(١) البخارى (٤٦/٥ - ٤٧) ، ومسلم (٤٢/١٦) .

(٢) مسلم (٤٢/١٦) .

(٣) مسلم (٤٣/١٦) .

(٤) ، فيه جواز إنشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحًا ، واستجابته إذا كان في مباح الإسلام وأهله ، أو في هجاء الكفار ، والتحريض على قتالهم .

(٥) مسلم (٤٥/١٦) ، وأبو داود (٥٠١٣) ، والنسائي (٤٨/٢) ، وأحمد (٢٢٢/٥) .

١٣ - (حديث آخر) : حدثني بشر بن خالد أنا محمد - يعني ابن جعفر - عن شعبة عن سليمان عن أبي الضحى عن مسروق قال : « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا يُشَبِّبُ بِأَيَّاتٍ لَهُ فَقَالَ :

حَصَّانُ رَزَّانٌ مَا تُزْنُ بِرِيَّةٍ ^(١)

وَتُصْبِحُ غَرْنِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ ^(٢)

١٤ - (حديث آخر) : حدثني خرمة بن يحيى أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة قالت : « أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُسْمَعُنِي ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أَسْبَحُ ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي ، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ » ^(٣) .

١٥ - قال : وقال ابن المسيب إن أبا هريرة قال : « يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَكْثَرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ ، وَيَقُولُونَ : مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ » ^(٤) .

١٦ - (حديث آخر) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، ومحمد ابن المنثي ، وابن بشار عن معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أسير بن جابر قال : كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ ^(٥) أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ أَفِيكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ ؟ فَذَكَرَ

(١) حصان : أى محصنة عفيفة ، ووزان : كاملة العقل ، ماترن : أى ماتتهم يقال : زنته ، وأزنته إذا ظننت به خيرا أو شرا .

(٢) البخارى (١٣٣/٦) ، ومسلم (٤٦/١٦) .

قوله (غرني) أى جماعة معناه : لا تغتاب الناس لأنها لو اغتابتهم شبت من لحومهم .

(٣) البخارى (٢٣١/٤) ، ومسلم (٥٣/١٦) ، وأبو داود (٣٦٥٥) ، وأحمد (١٥٧/١١٨/٦) .

(٤) البخارى (٦٨/٣) ، ومسلم (٥٣/١٦) .

(٥) أمداد : هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام في الغزو وأحدهم مدد .

الحديث إلى أن قال : فَفِطِنَ لَهُ النَّاسُ ، فَأَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ : قَالَ :
 أُسِيرٌ وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً ، فَكَانَ كُلَّمَا رَأَهُ إِنْسَانٌ قَالَ : مِنْ أَيْنَ
 لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ (١) .

١٧ — حدثنا عقبه بن مكرم العمى ثنا يعقوب — يعنى ابن إسحاق
 الحضرمي — أنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل رأيت عبد الله بن
 الزبير على عقبه المدينة ، قال : فَجَعَلْتُ قُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ ، وَالنَّاسُ ،
 حَتَّى مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ
 أبا حبيب (٢) ، السلام عليك أبا حبيب ، السلام عليك أبا حبيب ، أما
 وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا ،
 أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَذَا ، أَمَا وَاللَّهِ ، إِنْ كُنْتُ مَا عَلِمْتُ
 صَوَامًا ، قَوَامًا ، وَصَوًّا لِلرَّحِمِ ، أَمَا وَاللَّهِ لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَشْرُهَا لِأُمَّةٍ
 خَيْرٍ ، ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو ، فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفَ عَبْدِ اللَّهِ ،
 وَقَوْلَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَأَنْزَلَهُ عَنْ جِدْعِهِ ، فَأَلْقَى فِي قُبُورِ الْيَهُودِ ، ثُمَّ
 أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ ، فَأَعَادَ عَلَيْهَا
 الرَّسُولَ لثَأْنِي ، أَوْ لِأُبْعَثَنَّ إِلَيْكَ مَنْ يَسْحُبُكَ بِقُرُونِكَ (٣) ، قَالَ :
 فَأَبَتْ ، وَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَا آتِيكَ ، حَتَّى تَبْعَثَ إِلَيَّ مَنْ يَسْحُبُنِي
 بِقُرُونِي ، قَالَ : فَقَالَ : أُرُونِي سِبْتِي (٤) ، فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ ، ثُمَّ أَنْطَلَقَ
 يَتَوَدَّفُ (٥) حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : كَيْفَ رَأَيْتَنِي صَنَعْتُ بَعْدُ وَاللَّهِ ؟
 قَالَتْ : رَأَيْتَكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ (٦) .

(١) مسلم (٩٥/١٦) .

(١) وفيه استحباب السلام على الميت في قبره ، وأبو حبيب هو عبد الله بن الزبير ، كنى بابنه
 حبيب ، وكان أكبر أولاده .

(٣) أى يجزك بصفائر شعرك .

(٤) هى النعل التى لا شعر عليها .

(٦) مسلم (٩٨/١٦ — ٩٩) .

(٥) أى يسرع ، ويتبختر .

[من الآداب والبر والصلة]

١ — حدثنا أبو الطاهر بن السرح أنا ابن وهب أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن الوليد بن أبي الوليد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ ، وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ ، وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ . فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ : فَقُلْنَا لَهُ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ ، وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : « إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ » (١) .

٢ — حدثنا : حسن بن علي الحلواني ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي والليث بن سعد جميعا عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ ، كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتْرُوحُ عَلَيْهِ (٢) إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ ، وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا عَلَى رَأْسِهِ (٣) . فذكر نحوه .

٣ — (حديث آخر) : حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال : دَخَلَ شَبَابٌ مِّنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بِيَمَنِى ، وَهُمْ يَضْحَكُونَ ، فَقَالَتْ : مَا يَضْحَكُكُمْ ؟ قَالُوا : فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنْبٍ فُسْطَاطٍ (٤) ، فَكَادَتْ عُنُقَهُ أَوْ عَيْنَهُ أَنْ تَذْهَبَ . قَالَتْ : لَا تَضْحَكُوا (٥) .

(١) مسلم (١٠٩/١٦) قوله (ودا) أى صديقا من أهل مودته وهى محبته .

(٢) كان يستصحب حمارا ليستريح عليه إذا ضجر من ركوب البعير . أفاده النووى .

(٣) مسلم (١١٠/١٦) .

(٤) الطنب : هو الحبل الذى يشد به الفسطاط ، وهو الخباء ونحوه .

(٥) مسلم (١٢٧/١٦ — ١٢٨) .

٤ — (حديث آخر) : حدثني عمرو الناقد ثنا يزيد بن هارون أنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن سهيل بن أبي صالح قال : كُنَّا بِعَرَفَةَ ، فَمَرَّ عَمْرٌ بِنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ ^(١) فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي : إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ ^(٢) .

[من كتاب القدر]

١ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ثنا عثمان بن عمر ثنا عزرة بن ثابت عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي قال : قال لي عمران بن حصين : أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ ، وَمَا يَكْدَحُونَ فِيهِ ^(٣) ، أَسْئِءُ قُضِيَ عَلَيْهِمْ ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدْرِ مَا سَبَقَ ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ ، وَتَبَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ ؟ فَقُلْتُ : بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ ، وَمَضَى عَلَيْهِمْ قَالَ : فَقَالَ : أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا ؟ قَالَ : فَفَزِعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا ، وَقُلْتُ : كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكُ يَدِهِ ، فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ .

فَقَالَ لِي : يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْرَزَ عَقْلَكَ ^(٤) .

(١) أي أمير الحجيج .

(٢) مسلم (١٨٤/١٦) .

(٣) أي يسعون ، والكدح هو السعي في العمل سواء كان للأخرة أم للدنيا .

(٤) مسلم (١٩٨/١٦ — ١٩٩) ، أحمد (٤٣٨/٤) . قوله (لأحزر عقلك) أي لأمتحن

عقلك ، وفهمك ، ومعرفتك .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا : يحيى بن يحيى قرأت على مالك ح .

٣ — وثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن زياد بن سعد عن عمرو ابن مسلم عن طاوس أنه قال : أدركت ناسا من أصحاب رسول الله ﷺ يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ (١) .

[من كتاب الذكر]

١ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبي نعامة السعدى عن أبي عثمان عن أبي سعيد الخدرى قال : خرج معاوية على حلقة فى المسجد ، فقال : مَا أَجَلَسَكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ . قَالَ : اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ مَا جَلَسْنَا إِلَّا لِذَلِكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ (٢) .

[ومن الفتن]

١ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن القبطية قال : دخل الحارث بن أبى ربيعة وعبد الله بن صفوان ، وأنا معهما على أم سلمة أم المؤمنين ، فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِى يُحَسِّفُ بِهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ (٣) .

(١) مسلم (٢٠٤/١٦) .

(٢) مسلم (٢٢/١٧ — ٢٣) ، والنسائى (٢٤٩/٨) ، وأحمد (٩٢/٤) .

(٣) مسلم (٤/١٨) .

٢ - (حديث آخر) : حدثني أبو كامل فضيل بن حسين ثنا حماد ابن زيد عن أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف بن قيس قال : خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَحْنَفُ . قَالَ : قُلْتُ أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْكُمْ - يَعْنِي عَلِيًّا - قَالَ - فَقَالَ لِي : يَا أَحْنَفُ ارْجِعْ (١) .

٣ - (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن المثني ومحمد بن حاتم قالا ثنا معاذ بن معاذ ثنا ابن عون عن محمد قال : قال جندب : جئت يوم الجرة (٢) فإذا رجل جالس ، فقلت : لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ ههنا دماء ، فقال ذَاكَ الرَّجُلُ : كَلَّا اللَّهُ . قُلْتُ : بَلَى وَاللَّهِ . قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ . قلت : بلى والله . قال : كَلَّا وَاللَّهِ (٣) .

٤ - (حديث آخر) : حدثنا : أبو كامل فضيل بن حسين وأبو معن الرقاشي قالا : ثنا خالد بن الحارث ثنا عبد الحميد بن جعفر أخبرني أبي عن سليمان بن يسار عن عبد الله ابن الحارث بن نوفل قال : كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أَبِي بَنِ كَعْبٍ فَقَالَ : « لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، قُلْتُ : أَجَلٌ » (٤) .

٥ - (حديث آخر) : حدثنا : عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني عبد الله بن وهب أخبرني الليث بن سعد حدثني موسى بن علي عن أبيه قال : قال عمرو بن العاص : « إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا : إِنْهُمْ

(١) مسلم (١٠/١٨) .

(٢) يوم الجرة : يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون والياً ولاء عليهم عثمان ، فردوه وسألوا عثمان أن يولي عليهم أبا موسى الأشعري فولاه .

(٣) مسلم (١٧/١٨ - ١٨) .

(٤) مسلم (١٩/١٨) ، أحمد (١٣٩/٥) . قال العلماء المراد بالأعناق هنا الرؤساء والكبراء ، وقيل الجماعات ، وقد يكون المراد بالأعناق نفسها ، وعبر بها عن أصحابها ، وهي التي بها التطلع والتشرف للأشياء .

لأحلم النَّاسِ عند فتنَةٍ ، وأسرعهم إفاقة بعد مُصيبةٍ ، وأوشكهم
كرة بعد فرة ، وخيرهم لمسكينٍ ویتيمٍ ، وضعيفٍ ، وخامسة حسنة
جميلة ، وأمنعهم من ظلمِ الملوكِ» (١) يعنى الروم .

٦ — (حديث آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن حجر
كلاهما عن ابن عليّة عن أيوب عن حميد بن هلال عن أبى قتادة
العدوى عن يُسَيْرِ بن جابر قال : هاجت ریح حمراء بالكوفة ، فجاءَ
رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِيٌّ (٢) إِلَّا يا عبد الله بن مسعود جَاءَتْ السَّاعَةُ ،
قال : ففَعَد ، وَكَانَ مُتَكِنًا ، فقال : « إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا
يُقَسَمَ مِيرَاثٌ ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ » (٣) .

٧ — حدثنا شيبان بن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد — يعنى ابن
هلال — عن أبى قتادة عن أسير بن جابر قال : كنت فى بيت عبد الله
ابن مسعود ، والبيت ملآن ، فَهَاجَتْ رِيحٌ حمراء بالكوفة (٤) . نحوه .

[ذكر ابن صياد]

١ — (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن المتنى ثنا سالم بن نوح أنا
الجُرَيْرِيُّ عن أبى نَضْرَةَ عن أبى سعيد الخُدْرِيّ قال : خرجنا حُجَّاجًا
أو عُمَّارًا ، ومعنا ابن صائد . قال : فنزلنا منزلًا فتنفرق النَّاسُ
وَبَقِيْتُ أَنَا وهو فاستوحشتُ منه وحشةً شديدةً مما يقال عليه .
قال : وَجَاءَ بمتاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ متاعِي ، فقلت : إِنَّ الحرَّ شديدٌ ،
فلو وضعته تحت تلك الشجرة . قال : ففعل . قال : فَرَفَعْتُ لنا

(١) مسلم (٢٢/١٨) ، أحمد (٢٣٠/٤) .

(٢) أى شأنه ودأبه ذلك ، والهجرى بمعنى الهجير .

(٣) مسلم (٢٣/١٨ — ٢٤) ، وأحمد (٣٨٤/١ ، ٤٣٥) .

(٤) مسلم (٢٥/١٨ — ٢٦) .

غَمْ ، فانطلق فَجَاءَ بَعْسٌ^(١) . فقال : اشربْ أبا سعيد . فقلت : إن الحر شديد ، واللبن حارٌ ، مَا يَبِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ ، أو قال : آخِذْ عَنْ يَدِهِ . قال : فقال يا أبا سعيد لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخِذَ حَبَلًا فَأَعْلَقَهُ بِشَجَرَةٍ ، ثم أَحْتَبِقُ مَا يَقُولُ لِي النَّاسُ يَا أبا سعيد . الحديث . وفي آخره : قال أبو سعيد : حَتَّى كَدْتُ أَنْ أَعْدِرَهُ ، ثم قال : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلَدَهُ ، وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ . قال : قلتُ لَهُ تَبًّا لَكَ^(٢) سائرَ اليوم^(٣) .

٢ — (حديث آخر) : حدثنا : عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ثنا هشام عن أيوب عن نافع قال : لقي ابن عمر ابن صائد في بعض طرق المدينة ، فقال له قولاً أغضبه ، فانتفخ حَتَّى مَلَأَ السُّكَّةَ ، فدخل ابن عمر على حفصة ، وَقَدْ بَلَغَهَا ، فقالت له : رَحِمَكَ اللَّهُ مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ^(٤) ؟

٣ — وحدثنا محمد بن المثنى ثنا حسين — يعني ابن حسن بن يسار — ثنا ابن عون عن نافع قال : كان نافع يقول ابنُ صَيَّادٍ ، قال : قال ابن عمر : لقيته مرتين ، قال : فلقىته لقيَةً أُخْرَى ، وقد تَفَرَّتْ عَيْنُهُ^(٥) ، فقلت : متى فعلتْ عَيْنُكَ مَا أَرَى ؟ قال : لا أدري ، قلت : لا تدري وهي في رأسك ؟ قال : إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ ، قال : فَتَخَّرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ ، سمعتُ قال : فرعم بعضُ أصحابي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بَعْضًا كَانَتْ مَعِيَ حَتَّى تَكْسَرَتْ ، وَأَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ ، قال : وجاء حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ فحَدَّثَهَا ، فقالت : ما تريد إِلَيْهِ^(٦) .

(١) هو القدح الكبير ، وجمعه عساس ، وأعساس .
 (٢) أي خسرانا وهلاكاً لك .
 (٣) مسلم (٥١/١٨ — ٥٢) .
 (٤) مسلم (٥٧/١٨) .
 (٥) أي ورمت وتأت .
 (٦) مسلم (٥٧/١٨ — ٥٨) .

[ذكر الدجال]

٤ — (حديث آخر) : حدثنا : عبيد الله بن معاذ العنبري ثنا أبي ثنا شعبة عن النعمان بن سالم سمعت يعقوب بن إبراهيم بن عاصم بن عروة ابن مسعود الثقفي يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول : وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ ، تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوَهَا ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا ، إِنَّمَا قَلْتُ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا يُحَرِّقُ الْبَيْتَ ، وَيَكُونُ ، وَيَكُونُ (١) .

٥ — (حديث آخر) : حدثنا : محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا أبو حيان عن أبي زرعة جَلَسَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ ، إِنَّ أَوْلَهَا خُرُوجُ الدَّجَالِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : لَمْ يَقُلْ مَرْوَانٌ شَيْئًا (٢) .

[من الرقاق (٣)]

١ — حدثنا : شيبان بن فروخ ثنا سليمان بن المغيرة ثنا حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال : خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتُ بِصُرْمٍ (٤) ، وَوَلَّتْ حَذَاءً (٥) ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ (٦) كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابُهَا

(١) مسلم (٧٥/١٨) . (٢) مسلم (٧٨/١٨) .

(٣) كذا بالخطوطة ، وفي مسلم المطبوع بين أيدينا (الزهد) .

(٤) آذنت بصرم : أى أعلمت بالانقطاع والذهاب .

(٥) حذاء : أى مسرعة الانقطاع .

(٦) الصُّبَابَةُ : البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء .

صاحبها ، وإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا ، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا
بِحَضْرَتِكُمْ (١) .

٢ — (حديث آخر) : حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح
أنابن وهب أخبرني أبو هانيء سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول : سمعت
عبد الله بن عمرو بن العاص ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَلَسْنَا مِنْ فَقَرَاءِ
المهاجرين ؟ فقال له عبد الله : أَلَكِ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا ؟ قال : نَعَمْ .
قال : أَلَكِ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ ؟ قال : نَعَمْ . قال : فَأَنْتِ مِنَ
الأغنياء . قال : فَإِنَّ لِي خَادِمًا ، قال : فَأَنْتِ مِنَ الْمَلُوكِ (٢) .

٣ — (حديث آخر) : وبه قال أبو عبد الرحمن قال : وجاء
ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاص ، وأنا عنده ، فقالوا : يا
أبا محمد والله ما نقدُرُ على شيءٍ لا نفقة ، ولا دابة ، ولا متاع ،
فقال لهم : ما شئتم إن شئتم رجعتم إلينا ، فأعطيناكم ما يسر الله لكم ،
وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان ، وإن شئتم صبرتم (٣) .

٤ — (حديث آخر) : حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة
ومحمد بن عبد الله بن نمير ، وإسحاق بن إبراهيم ، وأبو كريب —
واللفظ له — عن أبي معاوية ثنا الأعمش عن شقيق عن أسامة بن زيد
قال : قيل له : أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عَثَانَ فَتُكَلِّمُهُ ؟ فقال : أَتَرُونَ أَنِّي لَا
أُكَلِّمُهُ ، إِلَّا أَسْمِعُكُمْ وَاللَّهِ ، لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ
أَفْتَحُ أَمْرًا ، لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ (٤) ، وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ
يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ (٥) .

(١) مسلم (١٠١/١٨ — ١٠٢) ، وأحمد (١٧٤/٤) ، (٦١/٥)

(٢) مسلم (١١٠/١٨) . (٣) مسلم (١١٠/١٨) .

(٤) يعني المجاهرة بالانكار على الأمراء في الملأ كما جرى لقتلة عثمان .

(٥) البخاري (٤٧/٤) ، ومسلم (١١٧/١٨ — ١١٨) .

٥ - (حديث آخر) : حدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن
المنثري جميعا عن ابن مهدي عن سفيان عن حبيب عن مجاهد عن أبي
معمر قال : قام رجل يُثني على أمير من الأمراء ، فجعل المقدادُ
يُخشي عليه التراب^(١) .

٦ - وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر ثنا
شعبة عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث أن رجلاً يمدحُ
عثمانَ فعمدَ المقدادُ فجثا على ركبتيه وكان رجلاً ضخماً فجعل يَحشو
في وجهه الحصى^(٢) .

هذا آخر ما تتبعته من صحيح مسلم من « الأحاديث الموقوفات
والمقطوعات » سوى ما استثنى مما ذكر في الخطبة ، فمن عثر في
الكتاب المذكور على شيء من هذا الجنس فلْيَلْحِقْهُ في مكانه بعد أن
يتحقق وروده ، ويعذر كاتبه بالإسراع . والذي يرد على ابن الصلاح
صريحا جزما منها مواضع يسيرة ، وهي : قول يحيى بن أبي كثير :
لا يستطاع العلم براحة الجسد ، وهو في كتاب الصلاة .

والثاني : حديث بريدة بن الحصيب : لا رقية إلا من عين أو
حمة ، وهو في كتاب الإيمان ، وقد جاء من غير هذا الوجه مرفوعا .
الثالث : قول عبدة وهو ابن أبي لبابة أن عمر بن الخطاب كان
يجهر بهؤلاء الكلمات : سبحانك اللهم وبحمدك ، تبارك اسمك ،
وتعالى جدك ، ولا إله غيرك . فهذا مع كونه موقوفا منقطع الإسناد ،

= (فوائد الحديث) : الأدب مع الأمراء واللفظ بهم ، ووعظهم سرا ، وتبليغهم مايقول
الناس فيهم ليكفوا عنه ، وهذا كله إذا أمكن ذلك ، فإن لم يمكن الوعظ سرا ، والانكار فليفعله
علانية لتلا يضيع أصل الحق . أفاده النووي .

(١) مسلم (١٢٧/١٨) ، وأبو داود (٤٨٠٤) ، والترمذي (٢٥٠٤) ، وأحمد (٥/٦) .

(٢) مسلم (١٢٨/١٨) .

أو معضل ، فقد جاء مرفوعاً من وجه آخر في غير كتاب مسلم ، وهو في الصلاة .

الرابع : قوله عروة بن الزبير : لا تقل كسفت الشمس ، ولكن قل خسفت الشمس .

الخامس : حديث سلمان : لا تكونن أول من يدخل السوق . الحديث وهو في المناقب .

السادس : قول الحجاج ألفوا- إلى أن- كما إليه جبريل إلى آخره .

السابع : قول عمرو بن سعيد بن سريح : أنا أعلم بذلك منك ، إن الحرم لا يقبل عاصيا إلى آخره . وقول مسلم للزهري « سبعون حرفاً ، ينفرد بها بأسانيد جيد . وقول مسلم « ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة إلى آخره » ، وقوله : إنما وضعت هنا ما أجمعوا عليه . القصة . وما عدا ذلك مما ذكر هنا الموقوفات إنما أخرجت لانضمام كل منها إلى الحديث المرفوع الذي سيقت معه ، لتعلقها به بوجه ما ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب .

آخر الكتاب على أصله ، وهو بخط المؤلف ، ومنه كتبت هذه النسخة .

ما صورته : علقه الفقير أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن حجر في ثلاثة أيام ، في أول ذي الحجة سنة ثلاث وثمانمائة بحلب حرسها الله تعالى .


علقه من نسخة المؤلف أفقر العباد إلى الله تعالى حسن بن علي بن يوسف الايلي غفر الله تعالى له .

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم .
٦	بين يدي الكتاب .
٨	ترجمة المصنف .
١٣	وصف المخطوطة .
١٤	عملي في الكتاب .
١٧	مقدمة المؤلف .
١٩	كتاب الإيمان .
١٩	أول من قال بالقدر .
٢١	وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
٢١	تحريم قتل الكافر بعد قوله لا إله إلا الله .
٢٢	الإسلام يهدم ما قبله .
٢٢	وجوب الإيمان برسالة نبينا ﷺ .
٢٣	الرقية .
٢٣	من الطهارة .
٢٤	بيان أن الغسل يجب بالجماع .
٢٥	باب التيمم .
٢٦	من كتاب الصلاة .
٢٨	اعتدال أركان الصلاة .
٣٠	السهو في الصلاة والسجود له .

- ٣١ كراهة تأخير الصلاة عن وقتها .
 ٣٣ الصلاة في الرحال في المطر .
 ٣٥ فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه .
 ٣٦ ترتيل القرآن واجتناب الهدى .
 ٣٨ الجمعة .
 ٤٠ الكسوف .
 ٤١ الجنائز .
 ٤٣ الصيام .
 ٤٤ الحج .
 ٤٤ استحباب الطيب .
 ٤٥ جواز غسل المحرم بدنه ورأسه .
 ٤٩ استحباب بعث الهدى إلى الحرم .
 ٤٩ باب ما يفعل بالهدى إذا عطب .
 ٥٠ باب نقض الكعبة وبنائها .
 ٥٣ النكاح .
 ٥٣ ما جاء في نكاح المتعة .
 ٥٤ وجوب الإحداد في عدة الوفاة .
 ٥٥ من كتاب البيوع .
 ٥٧ تحريم الظلم وغصب الأرض .
 ٥٨ كتاب الهبات .
 ٥٩ الأيمان والندور .
 ٥٩ صحبة المماليك .
 ٦٠ من الحدود .

٦١	من القضاء والشهادات .
٦٢	من الجهاد .
٦٧	بيان سن البلوغ .
٦٨	من كتاب الصيد والذبائح .
٧٠	من كتابى الاشربة والأطعمة .
٧١	تحريم استعمال أواني الذهب والفضة .
٧٢	من كتاب اللباس .
٧٣	من كتاب الأدب .
٧٤	من الطب .
٧٦	من كتاب التعبير .
٧٦	من المناقب .
٨٣	من الآداب والبر والصلة .
٨٤	من كتاب القدر .
٨٥	من كتاب الذكر .
٨٥	من الفتن .
٨٧	ذكر ابن صياد .
٨٩	ذكر الدجال .
٨٩	الرقاق .



رقم الابداع ٨٨ / ٧٦٢٥
